

العدد الرابع
ربيع الآخر 1446هـ
أكتوبر 2024م

مجلة الفقير الحنبلي وأصوله

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ • تُعْنِي بِبَشْرِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالْفِقْهِ الْحَنْبَلِيِّ وَأَصُولِهِ



النصوص المحققة:

- قاعدة في آداب الشَّعْر لأبي بكر بن داود الصالح الحنبلي (ت: 806هـ)
تحقيق: د. إبراهيم بن ثواب بن معيض السُّلَمي
- الهدية إلى المسائل الخفية لجمال الدين يوسف بن حسن الملقب بابن المقرَّب (ت: 909هـ)
تحقيق: حسين بن مانع بن حسين القحطاني

البحوث والدراسات:

- التدوين الفقهي عند طبقة المتقدمين من الحنابلة
عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين
- قواعد عملية في التصحيح والترجيح والتعليق على الأقوال الحنبلية
أحمد بن ناصر بن سعد القعيمي / حمزة بن مصطفى محمد يعقوب
- تحرير المسألة الفقهية وتطبيقه في المذهب الحنبلي
د. حسن محمد حسن أحمد (ابن أبي كوع)
- الاستفادة المصنَّفات الأصولية الحنبليّة من «الإحكام في أصول الأحكام» للأمامي
حليم بن منصور بن قدور مدبر
- الموازنة بين مختصرات الروضة الأصولية: «التلخيص والمختصر والتذكرة» - المفكّحات الأصولية أنموذجاً -
أحمد سويلم بخيت الحربي
- الذُّخْر الحبري للبعليّ (دراسة موازنة مع أصله: التعبير للمرداوي، وشرح الكوكب المنير لابن النجار)
بلال بن صالح بن محمد الهوساوي

المقالات والمتفرقات:

- منهج فقه السلف
- تنبيه لحرف ساقط في غالب طبعات زاد المستقنع وشروحه وفروعه
- استعمال «الكاف» الجائز في لسان الفقهاء -الروض المربع أنموذجاً-
- القول الموفّق في ترجمة الإمام الموفّق
- إسهام علماء الحنابلة -رحمهم الله- في التأليف في السيرة النبوية
- النسخ الحنابلة في الكويت
- د. عبد الله بن صالح بن محمّد العنيد
- عبد العزيز بن حمد بن إبراهيم الزيدان
- سعود بن منصور بن عبد العزيز السماري
- د. محمد طارق علي الفوزان
- د. فلاح بن صالح النمّش الديحاني
- محمد الحميدي حمود المطيري





• نَصْدُرُ مَرَّتَيْنِ سَنَوِيًّا.
عَنْ مَرْكَزِ رَكَاةِزِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ





المجلة مكشّفة و متاحة ضمن قواعد دار المنظومة
تتوفر النسخة الرقمية عبر موقعنا: rakaezcenter.com
رقم المعيار الدولي للدوريات : 2958 - 5015 ISSN

للتواصل

 Rakaiezcenter.com

 @alhanbali_mag

 مركز ركائز للبحوث

 ٠٠٩٦٥ ٥٠٦٧٤٥٣٣

للمشاركات

ترسل البحوث والمقالات باسم رئيس التحرير

عبر البريد الالكتروني

 Alhanbali.mag@gmail.com

الرقم التسلسلي القياسي الدولي للدراسات والبحوث:

ردمدم النسخة الورقية: 5015 - 2958 ISSN:

ردمدم النسخة الرقمية: 5023 - 2958 ISSN:

المجلة مكشوفة ومتاحة ضمن قواعد دار المنظومة

تتوفر النسخة الرقمية عبر موقعنا: Rakaiezcenter.com

السعر

الكويت: ٢ ديناران
السعودية: ٢٥ ريالاً
بما يعادل: ٧ دولار أمريكي



لتحميل
المجلة
بصيغة
PDF

رقم الترخيص: ٣٣٧٥٠ / ٢٠٢٣
ترخيص سجل تجاري: ٤٧٨٩٩١
ترخيص الإعلام رقم ملف: ٥٥٢




توزيع



داراتلاس للدراسات والبحوث

 rakaiez.kw@gmail.com  @dar_rakaiezkw

 ٠٠٩٦٥ ٥٠٦٧٤٥٣٣

يمكن الشراء عبر الموقع الالكتروني


 Rakaiezkw.com

داراتلاس للدراسات والبحوث

المملكة العربية السعودية - الرياض

هاتف: ٠٠٩٦٥ ٥٤٤٨٩٦٥٤

 DARATLAS.SA  @dar_atlas

 daratlas1@gmail.com

تعبر المواد المقدمة للنشر عن آراء مؤلفيها، ويتحمل أصحابها مسؤولية صحة المعلومات ودقتها

موضوعات العدد الرابع

القسم الأول: النصوص المحققة

- ١٠ قاعدة في آداب السُّفر لأبي بكر بن داود الصالح الحنبلي (ت: ٨٠٦ هـ) تحقيق: د. إبراهيم بن ثواب بن معيض السُّلمي
- ٥٤ الهدية إلى المسائل الخفية لجمال الدين يوسف بن حسن الملقب بابن المبرّد (ت: ٩٠٩ هـ) تحقيق: حسين بن مانع بن حسين القحطاني

القسم الثاني: البحوث الدراسات

- ٧٠ التدوين الفقهي عند طبقة المتقدمين من الحنابلة عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين
- ١٢٤ قواعد عملية في التصحيح والترجيح والتعليق على الأقوال الحنبلية أحمد بن ناصر بن سعد القعيمي / حمزة بن مصطفى محمد يعقوب
- ١٦٨ تحرير المسألة الفقهية وتطبيقاته في المذهب الحنبلي د. حسن محمد حسن أحمد (ابن أبي كوع)
- ٢٣٢ استفادة المصنّفات الأصولية الحنبليّة من «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدّي حليم بن منصور بن قدور مدبر
- ٢٧٨ الموازنة بين مختصرات الروضة الأصولية: «التلخيص والمختصر والتذكرة» المقدّمات الأصولية أنموذجاً أحمد سويلم بخيت الحربي
- ٣٢٢ الذُخْر الحريّر للبعليّ (دراسة موازنة مع أصله: التحرير للمرداويّ، وشرح الكوكب المنير لابن النجار) بلال بن صالح بن محمد الهوساوي

القسم الثالث: المقالات والمتفرقات

- ٣٧٢ منهجُ فقه السُّلف د. عبد الله بن صالح بن محمّد العُيُود
- ٤٠٢ تنبيه لحرفٍ ساقط في غالب طبعات زاد المستقنع وشروحه وفروعه عبد العزيز بن حمد بن إبراهيم الزيدان
- ٤٠٨ استعمال «الكاف» الجارة في لسان الفقهاء -الروض المربع أنموذجاً- سعود بن منصور بن عبد العزيز السماري
- ٤١٦ القول المؤمّق في ترجمة الإمام المؤمّق د. محمد طارق علي الفوزان
- ٤٣٦ إسهام علماء الحنابلة في التأليف في السيرة النبوية د. فلاح بن صالح النمش الديحاني
- ٤٤٦ الشّاخ الحنابلة في الكويت محمد الحميدي حمود المطيري

الموازنة بين مُختَصرات الروضة الأصولية «التلخيص والمُختَصر والتَّذكرة» -المقدمات الأصولية أنموذجًا- دراسة استقرائية تحليلية مُقارنة

إعداد

أحمد سويلم بخيت الحربي

❖ حاصل على درجة الماجستير من قسم الفقه وأصوله بجامعة حائل، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف، وكان عنوان الرسالة: (الموازنة بين مختصرات الروضة الأصولية: تلخيص الروضة للبعلي، ومختصر الروضة للطوفي، والتذكرة للمقدسي، دراسة أصولية)، وحاليًا طالب دكتوراه في الجامعة الإسلامية، قسم أصول الفقه.

❖ البكالوريوس من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الشريعة، بتقدير ممتاز مع مرتبة الشرف.

❖ من الأعمال العلمية المنشورة: بحثٌ بعنوان: (مشاريع التسليح الذكي من وجهة نظر الفقه الإسلامي والقانون الدولي) باحث مساعد.

❖ طريقة التواصل: asbr1414@gmail.com

ملخص البحث

عنوان البحث: الموازنة بين مُختَصَرات الروضة الأصولية: «التلخيص والمُختَصَر والتذكيرة» - المُقدِّماتُ الأصوليةُ أنموذجًا - دراسةُ استقرائية تحليلية مُقارَنة.

موضوعه: تناوَل هذا البحثُ مُوازنةً منهجيةً، تعتمدُ الاستقراءَ والتحليلَ للنصوص ومسائل المُختَصَرات، وذلك من خلال المُوازنة بين مُختَصَرات الروضة القُدَامِيَّة: «تلخيص الروضة» لابن أبي الفتح البعلِّي، و«مُختَصَر الروضة» لنجم الدين الطوفي، و«التذكيرة» لبدر الدين المقدسي، دراسةً أصوليةً في ترتيب المُقدِّماتُ الأصولية، وذلك عبرَ مبحثين، وتمهيدٍ بعنوان: حقيقةُ الترتيب وعنايةُ الأصوليين به وأهميته، أما المبحث الأول: تناولتُ فيه تعريفًا مُختَصَرًا بِمُختَصَرات الروضة وأصحابها، وأما المبحث الثاني: فجئتُ فيه بموازنةٍ بين المُختَصَرات في ترتيب المُقدِّماتُ الأصولية (أنموذجًا).

وقد توَصَّلَ البحثُ إلى نتائج منها:

١- يُبينُ المُختَصَراتُ الثلاثةُ أن أصلها «الروضة» لابن قُدَامَةَ المقدسي، فأما «التلخيص» فيُعَدُّ امتدادًا لأصله «الروضة»، وكذلك المُختَصَرُ للطوفي، إلا أنه لم تكن تبعيته مُطلَقةً، بل له اختيارٌ وتصرفٌ، وأما «التذكيرة» للمقدسي فقد توَصَّلْتُ إلى أنه مُختَصَرٌ للروضة كما وصفه المَرَدَاوِيُّ، بناءً على الأسباب التي ذَكَرْتُها في ثنايا البحث، وأما ما يتعلَّقُ باستفادة هذه المُختَصَرات من غير أصلها «الروضة» فإنَّ المقدسي كان أكثرَ الثلاثة استفادةً منها.

٢- من حيثُ ترتيبُ المُقدِّماتُ الأصولية: فالمقدسي أكثرُ الثلاثة استقلالاً؛ فإنه لم يتَّبِعْ أصله ابن قُدَامَةَ، وأما البعلِّي في التلخيص فحدَّا فيها الأصلَ حَدَوَ القُدَّةِ بالقُدَّة، وأما الطوفي فقد أعرَضَ عنها وقام بحذفها.

كما أوصي باهتمام الباحثين بقراءة منهجية علماء الأصول في الاختصار، ودراستها بتأمُّلٍ؛ للاستفادة منها، خاصةً في ترتيب الموضوعات الأصولية عامةً والمُقدِّمات خاصةً.

ثم ذِكَلَّتْهُ بِمُلَحَقٍ وفهارسٍ مُوضَّحةٍ له.

الكلمات الافتتاحية: المُقدِّماتُ الأصولية، الاختصار، الترتيب، المُوازنة.



المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه والتابعين.

وبعد:

فإنَّ علمَ أصول الفقه من أجلِّ علوم الشريعة التي ينبغي الاعتناء به؛ إذ هو من العلوم الضرورية والأساسية التي لا يمكنُ لطالب العلم الاستغناء عنه، فعليه مدارُ الشرع، وبه تُعرَفُ مقاصدُه، ويُهدى إلى أحكامه، وبدونه لا يمكنُ السيرُ على منهاجِ قويمٍ في استنباط الأحكام.

وقد اعتنى العلماء بهذا الفنَّ تصنيفاً وكتابةً وتأصيلاً، ومن الذين كان لهم دورٌ بارزٌ في تطوير علم أصول الفقه: الفقيه الأصوليُّ الشيخُ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسيّ - (ت: ٦٢٠هـ)؛ حيث يُعدُّ كتابه «روضة الناظر وجنة المناظر» من أهمِّ كُتُبِ الحنابلة الأصولية، وأحدَ المراجع الأساسية التي لا غنى عنها لفهم أصول الفقه في المذهب الحنبلي، ومن أجل هذا كانت محلَّ عناية علماء الحنابلة والأصوليين منهم، حتى عملوا عليه بكثيرٍ من الشروح والمُختصرات، وكان من بين المُختصرات التي وُضِعَتْ عليه:

أولاً: مُختصرُ «تلخيص روضة الناظر وجنة المناظر» لشمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي المتوفى سنة (٧٠٩هـ)، وهو مُختصرٌ مُفيدٌ في بابه.

ثانياً: مُختصرُ الروضة المُسمَّى بـ «البلبل»، للشيخ نجم الدين سليمان بن عبد القويّ بن الكريم الطوفي الصرصري، المتوفى سنة: (٧١٦هـ)، وهو مُختصرٌ نفيسٌ، أثنى عليه العلماء.

ثالثاً: «التذكرة في أصول الفقه» لبدر الدين الحسن بن عبد الغني المقدسي، المتوفى سنة: (٧٧٣هـ)، وهو مُختصرٌ نفيسٌ في بابه.

والمُتأملُ في تلك المصنَّفات يُدرِكُ حُسْنَ ترتيب موضوعاتها، وبديع نظامها، وهذا ديدنُ درَجِ عليه العلماء؛ لعظم فائدته، وأثره البالغ في إدراك العلوم، والإحالة بمقاصدها، قال إمام الحرمين الجويني مُبرِّراً سياقَ ترتيبه لمسائل «البرهان»: «فإنَّ معرفةَ الترتيب من أظهر الأعوانِ على دَرَكَ مضمون العلوم القطعية»^(١).

(١) البرهان للجويني (١/ ٣٦٥).

وقد دَرَج العلماء في كُتُبهم على استعمال الموازنة بين الكُتُب؛ لاختيار أفضلها من أجل اختصاره، أو نَظْمه، أو سُرْحه، أو تَقْدِيمه للطلبة عند السؤال؛ لذا أُحِبُّتُ أَنْ أَشَارَكَ في ذلك المنهج بالموازنة بين هذه المُختَصَرات وأصلها، وقد عَوْنْتُ لهذا البحث باسم: «الموازنة بين مُختَصَرات الروضة الأصولية: التلخيص، والمُختَصَر، والتذكُّر، المُقَدِّمات الأصولية أنموذجاً، دراسة استقرائية تحليلية مُقارَنة».

والمقصود بالمُقَدِّمات الأصولية في هذا البحث: المُمَهِّدات التي وَضَعَهَا أصحاب المُختَصَرات قيد الدراسة؛ لتحقيق المقصود الأصولي.

أولاً: مشكلة البحث:

تَكْمُنُ مُشْكَلَةُ البحث في عددٍ من التساؤلات، وهي:

- ما حقيقة الترتيب الأصولي؟
- ما أهمية ترتيب المُقَدِّمات الأصولية؟
- ما مدى الاختلاف بين الروضة ومُختَصَراتها في ترتيب المُقَدِّمات الأصولية؟
- ما ترتيب المُقَدِّمات الأصولية في الروضة ومُختَصَراتها؟ وما مناسباته؟
- ما هي قيمة هذه المُختَصَرات في المذهب الحنبلي؟ وما قيمة معرفة مناهج أصحابها من ترتيب المُقَدِّمات الأصولية، والموازنة بينها؟

ثانياً: أهداف البحث وغاياته:

لهذا البحث عِدَّة أهدافٍ، من أهمها:

- ١- المساهمة في إثراء علم أصول الفقه عامّةً، والمكتبة الأصولية الحنبليّة خاصّةً.
- ٢- معرفة منهج ابن قدامة في وَضْع المُقَدِّمات الأصولية من ترتيبه لروضة الناظر وجُنة المناظر، ومناهج أصحاب مُختَصَراتها.
- ٣- بيان حقيقة الترتيب، والمرادُ به في أصول الفقه.
- ٤- استقراء ترتيب المُقَدِّمات الأصولية في روضة الناظر وجُنة المناظر ومُختَصَراته المختارة.
- ٥- بيان مناسبة موقع المُقَدِّمات الأصولية من ترتيب الروضة ومُختَصَراتها.

٦- تسليط الضوء على المُختَصَرَات، وبيان عَمَل أصحابها، والفائدة المرجوة في التعرف عليها والموازنة بينها.

ثالثاً: الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة علمية أو مؤلفٍ تعرّض لموضوع: «الموازنة بين المُقدّمات الأصولية في مُختَصَرَات الروضة: تلخيص الروضة، ومُختَصَر الروضة، والتذكُّر، أنموذجاً»، وذلك بعد البحث في قواعد البيانات، ومراكز الأبحاث والمكتبات، في حين عثر الباحث على دراساتٍ تحدّثت عن الموضوع على النحو التالي:

١- «المُختَصَرَاتُ الأصولية عند الحنابلة إلى القرن العاشر الهجري، دراسة وموازنة» للدكتور محمود محمد الكبش، وهو بحثٌ منشورٌ بمجلة أصول الأبحاث ودراسات أصول الفقه ومقاصده، الصادرة عن الجمعية العلمية السعودية لعلم الأصول والمقاصد الشرعية، سنة: ١٤٤٠هـ، صفحة ١١٣-٦١.

وهذا بحثٌ سيُفيدُ بوجهٍ عامٍّ موضوعَ بحثي؛ لأنه تناول المُختَصَرَات موضعَ البحث، فبيّن أصل كلِّ مُختَصَرٍ، واستمداده، والغرض منه عند صاحبه، وبيان أهم الأعمال عليه، وطبعاته، والموازنة بينها، ولكنّه لم يتناول الترتيب.

٢- «ترتيب الموضوعات الأصولية ومناسباته، دراسة استقرائية تحليلية» للدكتور هشام بن محمد بن سليمان السعيد، قسم أصول الفقه، كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، بحثٌ منشورٌ في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد (٢٤).

وهذه الدراسة عُنيَتْ بترتيب الموضوعات الأصولية؛ حيث اختار بعض الكتب في كلِّ مذهبٍ بشكلٍ عامٍّ في جميع المذاهب.

٣- «مُقدّماتُ كُتُبِ أصول الفقه، دراسة تحليلية في المضمون»، المُثَنَّى ابن عبد العزيز الجرياء، دار التحبير، الطبعة الأولى، ١٤٤٥هـ.

تناول الباحث في دراسته الحديث عن مُقدّمات كتب أصول الفقه الشاملة لمباحث العلم، المطبوعة من بداية تأليف الإمام الشافعي للرسالة وحتى العصر الحاضر، دون الكتب المعاصرة، ومن ضمن الموضوعات: تناولُ ترتيب الموضوعات الأصولية ومناسباتها بصورة عامة، ومن ضمن الكتب: الروضة، مع إشارة إلى مناسبة مُخالفة الطوفي له في ترتيب كتابه، إلا أن بحثي تناولت فيه

موازنة بين مُختَصَرَات الروضة الأصولية: التلخيص، والمُختَصَر، والتذكرة، المُقَدِّمَاتُ الأصوليةُ أنموذجًا.

٤- الموازنة بين المختصرات الأصولية: «المُختَصَر»، و«المنهاج»، و«جمع الجوامع» أنموذجًا، مشاري بن سعد الشري، طبعة مؤسسة تكوين للدراسات والأبحاث، ٢٠١٨م.

وهذا خلافُ اختيار دراستي في الموازنة بين مُختَصَرَات الروضة الأصولية، وإن كانت هذه الدراسة ستُفيدُ في طريقة عَرْض الموضوع وتناوله بوجه عام.

رابعًا: منهج البحث:

لقد سرتُ في هذا البحث مُستعينًا بالله تعالى وَفَقَ المنهج الآتي:

١- تَبَّعَ المادَّة العلمية مِنْ مصادِرِها الأصلية، مُستَخْلِصًا ترتيبَ المُقَدِّمَاتِ الأصولية مِنْ بين الموضوعات الأصولية في كتاب «الروضة» ومُختَصَرَاتِهِ، مُتَّبِعًا في ذلك المنهج الاستقرائي.

٢- استعراضُ ترتيبِ المُقَدِّمَاتِ الأصولية ومناسباته وَفَقَ رُؤْيَ تحليلية، مُتَّبِعًا في ذلك المنهج الوصفي.

٣- وأما المنهجُ التحليلي: فيتجَلَّى في الموازنة بين هذه المُختَصَرَات وأصلِها للوصول إلى نتائج مُحدَّدة مِنْ خلال ترتيب المُقَدِّمَاتِ الأصولية، ومناسباته.

٤- عزوُ الآيات القرآنية في الهامش.

٥- تخريجُ الأحاديث مِنْ مصادِرِها الأصلية؛ فَإِنْ كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اِكْتَفَيْتُ بتخريجه منهما، وَإِنْ لم يكن في أحدهما فَإِنِّي أَخْرَجُ مِنْ المَصادِر الأخرى.

٦- ترجمةُ الأعلام غير المشهورين، وهم الذين ليس لهم مَصادِرُ شهيرةٌ مطبوعةٌ؛ تفاديًا للإطالة.

خُطَّةُ البحث:

وقد قَسَمْتُ البحثُ على مُقدِّمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وهي:

المُقدِّمة: وفيها ذِكرٌ لأهداف البحث وغاياته، ومشكلته، والدراسات السابقة، وخُطَّةُ البحث، والمنهج المُتَّبَعُ فيه.

التمهيد: وفيه حقيقةُ الترتيب، وعنايةُ الأصوليين به، وأهميته.

المبحث الأول: التعريف بالمختصرات الأصولية عند الحنابلة، وفيه تمهيدٌ وأربعة مطالب:

التمهيد: وفيه بيان حقيقة الاختصار وأنواعه وأسبابه وضوابطه.

المطلب الأول: ترجمة مختصرة بروضة الناظر وجنة المناظر ومُصنّفه.

المطلب الثاني: ترجمة مختصرة بتلخيص الروضة ومُصنّفه.

المطلب الثالث: ترجمة مختصرة بمختصر الروضة ومُصنّفه.

المطلب الرابع: ترجمة مختصرة بالتذكرة ومُصنّفه.

المبحث الثاني: ترتيب المُقدّمات الأصولية ومناسباته، وفيه تمهيدٌ وخمسة مطالب:

التمهيد: في المُقدّمات الأصولية.

المطلب الأول: ترتيب المُقدّمات الأصولية عند ابن قدامة ومناسباته.

المطلب الثاني: ترتيب المُقدّمات الأصولية عند البعلبي ومناسباته.

المطلب الثالث: ترتيب المُقدّمات الأصولية عند الطوفي ومناسباته.

المطلب الرابع: ترتيب المُقدّمات الأصولية عند المقدسي ومناسباته.

المطلب الخامس: موازنة عامة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.



التمهيد

حقيقة الترتيب وعناية الأصوليين به وأهميته

المسألة الأولى: حقيقة الترتيب:

لُغَةً: هو جعل كل شيء في مرتبته، ومنه: ترتيب الكتاب، أي: جعل كل موضوع منه في مرتبته، وفيه معنى الاستقرار^(١).

واصطلاحًا: جعل الأشياء المتعددة بحيث يُطلق عليها اسم الواحد، ويكون بعضها نسبةً إلى البعض الآخر بالتقدم والتأخر^(٢).

أي: بحيث يصح أن يُقال: هذا مُتقدِّمٌ على ذاك، وذلك مُتأخِّرٌ عنه، وفائدة هذا القيد: الاحترازُ به عن مثل تركيب الأدوية؛ فإنه ليس بترتيب^(٣).

وهناك فرقٌ بين الترتيب والتأليف والتنظيم، قال أبو هلال العسكري^(٤): «الفرق بين التأليف والترتيب والتنظيم: أن التأليف يُستعملُ فيما يُؤلَّفُ على استقامة أو على اعوجاج، والترتيب: هو الشيء مع شكله، والتنظيم: هو وضعه مع ما يظهر به؛ ولهذا استعمل النظم في العقود والقلائد؛ لأنَّ خَرَزَها ألوانٌ يُوضَعُ كلُّ شيءٍ منها مع ما يظهر به لونه»^(٥).

إذا: التأليفُ أعمُّ من الترتيب والتنظيم، قال الجرجاني^(٦): «التأليفُ هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث لا يُطلقُ عليها اسمُ الواحد، سواءً كان لبعض أجزائه نسبةٌ إلى بعضٍ بالتقدم والتأخر أم لا، فعلى هذا يكونُ التأليفُ أعمُّ مِنَ الترتيب»^(٧).

والحاصل: أن التأليف مقصودٌ به جمعُ الأشياء المحمودة، وأمَّا الترتيب ومثله التنظيم فهو جمعُ

(١) ينظر مادة (رتب) في: الصحاح للجوهري (١/١٣٣)، ولسان العرب، لابن منظور (١/٤٠٩).

(٢) ينظر: تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية للرازي (ص ١٦).

(٣) ينظر: شرح التنفازي على الشمسية في المنطق، لنجم الدين الكاتبي (ص ١٠٦).

(٤) هو: الحسن بن عبد الله بن سهل بن يحيى بن مهران العسكري، أبو هلال، عالم بالأدب، من مؤلفاته: «جمهرة الأمثال»، و«الفروق في اللغة»، وغيرها، توفي بعد (٣٩٥هـ)، وينظر: الوافي بالوفيات للصفدي (١٢/٥٠)، والأعلام للزركلي (٢/١٩٦).

(٥) الفروق في اللغة للعسكري (ص ١٤١).

(٦) هو: علي بن محمد بن علي، زين الدين، أبو الحسن الجرجاني الحنفي، ويعرف بالسيد الشريف، من مؤلفاته: «شرح المواقف»، و«شرح المفتاح»، توفي سنة: (٨١٦هـ)، وينظر: الأعلام للزركلي (٥/٧).

(٧) التعريفات للجرجاني (ص ٧٦).

للأشياء مع مُراعاة المُناسِبة، وتكوُن النسبةُ بين التأليف والترتيب من قبيل العموم والخصوص المُطلق؛ إذ كُلُّ ترتيبٍ تأليفٌ، لا العكس، وعليه: فكلُّ ترتيبٍ لم يكن مُرتكِزاً إلى مُناسِبةٍ، فتسميته ترتيباً محلُّ نظر، وليس هو إلا تأليفٌ.

ومما ينبغي أن يُدرَك أنَّ مصطلح «الترتيب» من المُصطلحات المُشتركة بين عدَّة من الفنون، وله إطلاقاتٌ تختلفُ عما نحنُ بصددِهِ.

المسألة الثانية: عناية الأصوليين بالترتيب:

كانت المباحثُ الأصولية في بداية الأمر مُتناثرة في بطون الكُتب؛ من غير رابطٍ أو أداة تنسيقٍ تجمعُ بينهما، وتضمُّها إلى بعضها البعض، فمست الحاجة إلى الترتيب، فبدأ تدريجياً، وأوّل مَنْ أبرزه هو الإمام الجصاص الحنفي في كتابه «أحكام القرآن»، وكلُّ ما أوردَه من مباحثٍ أصولية كانت لخدمة القرآن الكريم، ويظهرُ ذلك جلياً من خلال اهتمامه بدلالات الألفاظ؛ ولذلك جعلها في صددِ الموضوعات الأصولية^(١).

وبهذا أصبح في نظر بعض الباحثين المعاصرين أهمَّ محطة في التجديد الأصولي بعد الإمام الشافعي، على مستوى الشكل والصياغة والتطور، فأخذ شكلاً مختلفاً.

وممن سلك مسلكه الشيرازي، والبرزدوي، والسرخسي؛ فإنَّ جهد هؤلاء الأعلام في الترتيب كان بسيطاً ومحدوداً، ويوافق فقط طبيعة مرحلتهم والمؤلفات التي كانت متاحة فيها.

ثم جاء إمام الحرمين، فخطى بهذا الترتيب خطواتٍ أوسع، إلا أنَّ خطواته انحصرت في المُقدِّمات الأصولية، والسعي لدراسة المباحث الأصولية عموماً في إطار وعاء ضابط؛ حيث قسّمها إلى كُتب، تحتها أبواب، تليها فصول، فمسائل.

وقد انتقد أبو الحسن الإياري في شرحه على «البرهان» أسلوب إمام الحرمين في ترتيبه، وقَدَّمَ عليه ترتيب الغزالي في «المُستصفى»، واستحسنه، وقال: «ما ذكره الإمام في هذا المكان إنما هو عدُّ جملة أبواب الكتاب من حيث الجملة، وأمّا ما يتعلّق بالترتيب، وسبب التقديم والتأخير، فلم يتعرّض له على كل حال، والكتاب غيرُ مُشتمل على الترتيب - على التحقيق - وإنما الترتيبُ الحَسَنُ في هذا ما ذكر أبو حامد، ولا مزيدَ عليه في الحُسْن»^(٢).

(١) ينظر: التنظير الفقهي، لجمال الدين عطية، (ص ٤٤ بتصرف يسير).

(٢) التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه للإياري (٢/ ٥٥٩).

وحُسْنُ ما جاء به الإمام الغزاليُّ: هو تطوير جهود المتقدمين في الترتيب؛ حيثُ بدأ بالمقدمات الأصولية، إلا أنه تناوَلَهَا بطريقة منطقية جامعة، بحيث تصلُّح لكلِّ العلوم، فردَّ جميعَ أبواب علم الأصول إلى أربعة أقطابٍ^(١):

القطبُ الأوَّل: الأحكام، والبداةُ بها أولى؛ لأنها الثمرة المطلوبة.

القطبُ الثاني: في الأدلَّة، وهي الكتابُ والسنةُ والإجماعُ، وبها الثنية؛ إذ بعد الفراغ من معرفة الثمرة لا أهم من معرفة المُثمر.

القطبُ الثالث: في طريقة الاستثمار، وهو وجوه دلالة الأدلَّة، وهي أربعة: (دلالة بالمنظوم، دلالة بالمفهوم، دلالة بالضرورة والاقتضاء، دلالة بالمعنى المعقول).

القطبُ الرابع: في المُستثمر، وهو المجتهدُ الذي يُحكِّمُ بطنه، ويُقابِلُه المُقلِّد الذي يلزمه اتِّباعه، فيجب ذكرُ شروط المُقلِّد والمجتهدِ وصفاتِهما.

ولقد سَلَكَ الإمام الغزاليُّ - رحمه الله - في ترتيبه مَسْلَكًا بديعًا، لم يُعهَد في زمانه ولا قبلَ زمانه، فأصْبَحَ منارًا يَهْتَدِي به السالكون.

وخلاصةُ القول في جهود الأصوليين في هذا المِضمارِ لَخَصَّه الدكتور هشام بن محمد السعيد - حفظه الله - في مقامين، هما^(٢):

١- إفراؤُ الحديث عن موضوع الترتيب ضمنَ الكتابِ الأصوليِّ، وهذا ما لم نَجِدْهُ إلا عند الطوفيِّ في «شرح مُختَصَرِ الروضة»^(٣)؛ حيث تكلَّم في مُقدِّمة شَرَحَهِ على ترتيبِ سبعةٍ من الأصوليين، رَتَّبوا موضوعاتِ أصول الفقه ترتيبًا حَسَنًا، وهم: الغزاليُّ في كتابه «المُستصفى»، والآمديُّ في كتابه «الإحكام»، وأبو إسحاق الشيرازيُّ في كتابه «اللُّمَع»، والفخر الرازيُّ في كتابه «المحصول»، والشهابُ القرافيُّ في كتابه «التنقيح»، والقاضي أبو يعلى في كتابه «العُدَّة»، وابنُ الصقيل في كتابه «النُّكْتُ والإشارات في الأصول النظرية».

وبعد أن استعرَضَ ترتيبَ كل كتابٍ - باختصارٍ - مع الموازنة وإبداء الرأي، ساق طريقته في الترتيب.

(١) ينظر: المستصفى للغزالي (ص ٧).

(٢) ينظر: ترتيب الموضوعات الأصولية ومناسبتها، لهشام السعيد (ص ٢٩) بتصرف.

(٣) ينظر: شرح مختصر الروضة للطوفي (١/ ١٠١).

٢- إفراؤُ الفصول والأبواب في ترتيب الموضوعات الأصولية لكل كتاب؛ حيث يُفردُ كُلُّ مُصنّفٍ في مقدّمة كتابه فصلاً أو باباً في ترتيب أصول الفقه، مُوضّحاً منهجَه في ترتيب مباحث كتابه، مع بيان مُناسبة وَضْعِهِ على هذا الترتيب، وهذا أسلوبٌ انتهجَه جماعةٌ من الأصوليين من مُختلف المذاهب على نحوٍ لم يُسبقوا إليه، كالباقلائيّ في أوائل كتابه «التقريب والإرشاد»^(١)، وأبي الحسين البصريّ في كتابه «المُعتمَد»^(٢)، وابن حزم في كتابه «الإحكام»^(٣)، والقاضي أبي يعلى في كتابه «العدّة»^(٤)، وغيرهم.

وهذه الجهود المتوافرة لإفراد كلام عن ترتيب الموضوعات وبيان المُناسبات المُتعلّقة بها، هي من الملامح التي لا تكادُ نجدُ لها نظيراً في الفنون الأخرى، كالفقه، والتفسير، والحديث، وعلوم العربية، وغيرها.

المسألة الثالثة: أهميّة الترتيب:

إذا أردتَ أن تُدرِكَ مدى أهميّة ترتيب الموضوعات الأصولية ومناسباته -من حيثُ الجملةُ- فتأمّل قول الإمام الكاسانيّ -رحمه الله- في كتابه «بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع» مُبيّناً الغرض من التصنيف: «الغرضُ الأصليُّ والمقصودُ الكلّيُّ من التصنيف في كل فنٍّ من فنون العلم هو تيسيرُ سبيل الوصول إلى المطلوب على الطالبين، وتقريبه إلى أفهام المُقتبسين، ولا يُلْتَمِزُ هذا المُرادُ إلا بترتيبٍ تقتضيه الصناعة، وتوجّه الحكمة، وهو التّصنُّعُ عن أقسام المسائل وفصولها، وتخريجها على قواعدها وأصولها؛ ليكونَ أسرعَ فهمًا، وأسهلَ ضبطًا، وأيسرَ حفظًا؛ فتكثرُ الفائدة، وتتوفّرُ العائدة، فصرّفتُ العناية إلى ذلك، وجمعتُ في كتابي...»^(٥).

وقد امتاز الأصوليون بحرصهم على ترتيبهم للمسائل والمباحث الأصولية، والإبانة عن وجه ذلك، على خلاف المُصنّفين في الفقه والتفسير والحديث وعلوم العربية وغيرها، فأربابُ هذه الفنون -وإن كانت لهم بعضُ إشاراتٍ في ثنايا المسائل عن مُناسبة الترتيب- إلا أنهم لا يُفردون لذلك أبواباً أو فصولاً للحديث عنه على جهة التفصيل، الأمرُ الذي يعكسُ الاهتمامَ والدّقة لدى علماء الأصول.

(١) التقريب والإرشاد للباقلائي (١/ ٣١٠).

(٢) المعتمد (٨/ ١).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم (١/ ١١).

(٤) العدة، لأبي يعلى (١/ ١١).

(٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني (٢/ ١).

وَمِنْ أَهْمِيَّةِ التَّرْتِيبِ بَيْنَ الْمَوْضُوعَاتِ الْأُصُولِيَّةِ مَا يَلِي:

١- للبحث في ترتيب المسائل الأصولية فائدة عظيمة، وأثر بالغ في تفهم المدونات الأصولية، وقد قال إمام الحرمين الجويني مُبرِّراً سياق ترتيبه لمسائل «البرهان»: «فإن معرفة الترتيب من أظهر الأعوان على درك مضمون العلوم القطعية»^(١).

٢- لا تقتصر فائدة إدراك الترتيب على معرفة مظان المسائل، وإنما للترتيب وموقع المسألة في هيكل الكتاب الأصولي أثر في معرفة رتبها.

وعلى سبيل المثال^(٢): القياس عند جمهور الأصوليين يُعدُّونه من جملة الأدلة، ويذكرونه معها، جنباً إلى جنب، بينما يتجاوزُ الغزاليُّ بحث اعتبار القياس والنظر في كونه دليلاً من عدمه إلى جعله من جملة مباحث الدلالات المتعلقة بالنص، فقد قَسَمَ الدلالات إلى دلالة من حيث: (الصيغة، والفحوى، والإشارة، والمعقول)، وجعل القياس هو معقول النص، وهذا نظر حسن يربط القياس بالنص ارتباطاً عضوياً، ولا يجعله مُجرَّد ارتباط لُزوميٍّ، بل يدفع القياس عن كونه دليلاً ليُجعلهُ مُجرَّد عملية في استثمار الدليل، وفي ذلك يقول الغزاليُّ -رحمه الله-: «لا معنى للقياس إلا معقول النص، وهو الذي يفهم المراد من النص».

٣- الترتيب الذي يحوي التقديم والتأخير، عبارة عن مسالك الترجيح بين الأدلة المتعارضة، فكون الدليل مُقدِّماً على دليل آخر رتبة، يلزم ترجيحه عليه في حالة تعارض دالتيهما^(٣).

٤- إن إدراك ترتيب الموضوعات يُسهِّم في تحليل الفكر الأصولي، وتطوُّر مساره عبر القرون؛ الأمر الذي يُعين على الكشف عن تطوُّر المصطلحات، وعناوين المباحث، ومعرفة المؤلفات الأصولية، وتصنيفها من الناحية الزمنية.

٥- استيعاب التطور في المصطلح الدلالي ذو قيمة بحثية فاعلة، ويُعين على معرفة مواطن المصطلح الواحد، أو المسألة الواحدة، المُعبَّر عنها بأكثر من صيغة، على سبيل المثال: مباحث دلالات الألفاظ، يُعبَّر عنها إمام الحرمين في «البرهان» بـ (أحكام ومقتضيات الألفاظ)^(٤)،

(١) البرهان للجويني (١/ ٣٦٥).


(٢) ينظر: الموازنة بين المختصرات الأصولية للشري (ص ٧٩ - ٨٠).

(٣) ترتيب الأدلة المتفق عليها عند الجمهور، لمصطفى محمد جبري (ص ٣).

(٤) ينظر: البرهان للجويني (١/ ٣٦٦).

ويسوقها السرخسي في «أصوله» بعنوان: (أسماء صيغة الخطاب^(١)).

ويأتي هذا البحثُ محاولةً للكشف عن الجانب التطبيقي من خلال تتبع المادة العلمية من مصادرها الأصلية، مُستخلصاً ترتيب المُقدمات الأصولية من بين الموضوعات الأصولية في كتاب الروضة ومختصراته، الأمر الذي يسهم في تقريب موضوع هذا الفن لمُختلف الشرائح البحثية، والوقوف على خبايا الزوايا من موضوعات أصول الفقه.



(١) ينظر: أصول السرخسي (١/ ١٢٤).

المبحث الأول

التعريف بالمختصرات الأصولية عند الحنابلة

وفيه: تمهيدٌ وستة مطالب:

التمهيد

في بيان حقيقة الاختصار وأنواعه وأسبابه وضوابطه

أولاً: حقيقة الاختصار

في اللغة: يأتي بمعنى حَذَف الزائد، وتقليل الكلام، كما جاء في «لسان العرب»: اختصارُ الكلام إيجازُه، والاختصارُ في الكلام: أَنْ تَدَعَ الْفُضُولَ وَتَسْتَوْجِزَ الَّذِي يَأْتِي عَلَى الْمَعْنَى، والاختصارُ: حَذَفُ الْفُضُولِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^(١).

ومن الألفاظ القريبة من الاختصار:

١- التهذيبُ: مِنْ «هَذَبَ الشَّيْءَ: إِذَا خَلَّصَهُ مِمَّا يَشْبِيهِ، وَيُقَالُ: هَذَبَ الْكِتَابَ: لَخَّصَهُ، وَحَذَفَ مَا فِيهِ مِنْ إِضَافَاتٍ مُتَحَمَّةٍ أَوْ غَيْرِ لَازِمَةٍ»^(٢).

٢- التلخيصُ: هو التقريب والاختصار، يُقَالُ: لَخَّصْتُ الْقَوْلَ، أَي: اقْتَصَرْتُ فِيهِ، وَاقْتَصَرْتُ مِنْهُ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ.^(٣)

٣- الإيجازُ: يُقَالُ: وَجَزَ الْكَلَامُ وَجَازَةً وَوَجْزًا وَأَوْجَزَ: قَلَّ فِي بِلَاغَةٍ، وَأَوْجَزَهُ اخْتَصَرَهُ.^(٤)

وفي الإيجاز معنى زائدٌ على الاختصار، وهو تقليلُ الكلام من غير إخلالٍ بالمعنى، فكلُّ إيجازٍ فيه اختصارٌ، وليس كلُّ اختصارٍ فيه إيجازٌ، وقد يقتربُ الاختصارُ مِنْ حَدِّ الإيجازِ إِذَا كَانَ أَحْفَظَ لِلْمَعْنَى، وَأَبْعَدَ عَنْ فَضُولِ الْكَلَامِ.^(٥)

أما الاختصار في الاصطلاح:

(١) ينظر: لسان العرب، مادة (خصر) (٤/ ٢٤٠).

(٢) ينظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية (٢/ ٩٧٩).

(٣) ينظر: لسان العرب، مادة (لخص) (ص ٦٣٠).

(٤) ينظر: لسان العرب، مادة (وجز) (٤/ ٢٤٣).

(٥) ينظر: حلية الفقهاء، لأحمد بن فارس (ص ٢٩، ٣٠ بتصرف).

قال المَرْدَاوِيُّ الحنبليُّ - رحمه الله -: «المُختَصَرُ: ما قَلَّ لفظُه وكَثُرَتْ معانيه، والاختصارُ: إيجازُ اللفظ واستيفاءُ المعنى، وقيل: رَدُّ الكلامِ الكثيرِ إلى قليلٍ فيه معنى الكثير»^(١)، والاختصارُ بهذا المعنى الاصطلاحيُّ لا يَخْتَلِفُ كثيرًا عن معناه اللغويُّ.

ثانيًا: أنواعُ المُختَصَرَاتِ:

الاختصار فنٌّ من فنون التَّأليف، لم يَلِجْ مُؤَلِّفَاتِ أصول الفقه إلا في حدود القرن السابع الهجريِّ؛ حيثُ كان السمةُ الغالبةُ لمؤَلِّفَاتِهِ، وهو مُتَعَدِّدٌ تبعًا لغرض المُختَصِر، وطريقةُ تناوُلِهِ للمادَّة التي يَقْصِدُهَا بالتَّأليف، ويُمكنُ إجمالُ أنواعه بناءً على ما كَتَبَهُ بعضُ الباحثين فيما يلي^(٢):

النوع الأوَّل: الكُتُبُ التي أُلِّفَتْ ابتداءً مُختَصَرَةً، ولم تعتمدْ على كتابٍ آخر، ومنها:

- رسالةٌ باسم «أصول الكَرخيِّ» لأبي الحسن الحنفيِّ الكَرخيِّ.

- «رسالةٌ في أصول الفقه» للعُكْبَرِيِّ الحنبليِّ.

النوع الثاني: الكُتُبُ المُختَصَرَةُ مِن كتابٍ آخر، سواءً كان المُختَصِر هو نفسه المؤلِّف أو مُعاصرًا له، أو كان مِن عصرٍ آخر، ومنها:

- عامَّةُ مُختَصَرَاتِ الحنابلة، ومِمَّا نَشَأَ بعد المِئَةِ السابعةِ من الهجرة.

ومِن أمثلة ذلك: المُختَصَرَاتُ موضعُ الدراسة، و«مُختَصَرُ التحرير في أصول الفقه» للفتوحِيِّ.

النوع الثالث: المُختَصَرَاتُ التي جَمَعَتْ بين كتابين أو أكثر، سواءً كانت مِن مذهبٍ واحدٍ أو مِن مذاهبٍ مختلفةٍ، ومنها:

- «منهاجُ الوصول إلى علم الأصول» لناصر الدين عبد الله بن عمر البضاويِّ.

- «نهايةُ الوصول في دراية الأصول» للهنديِّ، جَمَعَ فيه بين المحصول للرازيِّ والإحكام للآمديِّ، فاخْتَصَرَهُ الآمديُّ نفسه في «منتهى السؤل في علم الأصول».

النوع الرابع: المُختَصَرَاتُ التي قَدَّمَ بها المؤلِّفُ كتابَه في فنٍّ آخر، وكانت هذه المُقدِّمةُ مُعَيَّنَةً على فَهْمِ الكتاب واستيعابه، ك:

(١) التحبير شرح التحرير (١/١٢٣).

(٢) ينظر: قواعد الاختصار المنهجي في التَّأليف للدكتور عبد الغني مزهر (ص ٣١٤)، والمختصرات الأصولية للكش (ص ٧٠، ٧١).

- مقدمة كتاب «الإرشاد إلى سبيل الرشاد» للشریف محمد بن أحمد الهاشمي.
- «المقدمة في الأصول» لأبي الحسن علي بن عمر بن القصار، وَضَعَ أبو الحسن مُقدِّمته هذه بين يدي كتابه الفقهي «عيون الأدلة».
- «تنقيح الفصول في علم الأصول» لأبي العباس أحمد بن إدريس القرافي، صَنَفَه القرافي مُقدِّمةً لكتابه الكبير في الفقه الموسوم بـ «الذخيرة».
- النوع الخامس: المُختَصَرات الدقيقة التي اختَصَرَ فيها مؤلِّفوها كتابًا مُختَصَرًا؛ تسهيلًا للحفظ، ومنها:
- «مُختَصَرُ ابن الحاجب».

- «جمعُ الجوامع في أصول الفقه» لتاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي؛ فقد صرَّح السبكي في صدره بأنَّه لم يُلَخِّصْهُ مِنْ كتابٍ مُعَيَّنٍ، بل جَمَعَهُ مِنْ زهاء مئة مُصَنَّفٍ، وألَمَحَ إلى أنَّ هذه المئة هي مصادر شريحه على مُختَصَرِ ابن الحاجب و«المنهاج» لليضاوي^(١).

ثالثًا: أسباب الاختصار.

إنَّ ظاهرة الاختصار تعودُ لأسبابٍ عدَّةٍ يُمكنُ إجمالُها في التالي^(٢):

- ١- علُوُّ منزلة الأصل المُختَصَر، وتميُّزه، وفضله، وارتفاعُ مرتبته بين الناس^(٣).
 - ٢- تقريبُ العلم إلى ذهنِ القارئ بتهذيبه واختصاره؛ ليسهلَ حفظه.
- قال ابنُ المبرِّد الحنبليُّ -رحمه الله- في مُقدِّمة مُختَصَرِه: «هذا مُختَصَرٌ في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد -رحمه الله- وأرضاه- اختَصَرْتُهُ حَسَبَ الإمكان؛ ليسهلَ على الطالب، ويَقْرُبَ فهمه للراغب، واللهُ حَسْبُنَا ونعمَ الوكيل»^(٤).

٣- صيانةُ طلاب العلم عن الخلل في طَلَبِ العلوم، والإملاَل في دراستها.

قال ابنُ الحاجب في مُقدِّمة مُختَصَرِه: «كانت التصانيفُ فيه -أي: الأصول- بين خَطِيّ الإملاَل والخلل، نَدَبْنِي ذلك إلى تصنيفِ مُختَصَرٍ يَسْقِي الصَّادِّينَ مِنَ الغَلَلِ، وَيَشْفِي المُحتَاجِينَ إليه مِنْ

(١) جمع الجوامع للسبكي (١/ ٧٥-٧٦).

(٢) سيأتي ذكر الأسباب الخاصة في كل مختصر عند الحديث عن المختصرات.

(٣) ينظر: المختصرات الأصولية للكيش (ص ٧٢).

(٤) غاية السؤل إلى علم الأصول، لابن المبرِّد (ص ٢٩).

العِلَل»^(١).

٤- قصدُ في التأليف، وإجابةً لَمَن سألَه بالتأليف في هذا الفن.

قال ابنُ اللَّحَامِ في مُختصرِه: «فهذا مُختصرٌ في أصولِ الفقه على مذهب الإمامِ الرَّبَّانِيِّ أَبِي عبدِ الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني» - ﷺ - اجتهدتُ في اختصارِه وتحريهِ، وتبيينِ رُموزِه وتحبيرِه، محذوفُ التعليل والدلائل، مُشيرًا إلى الخلاف والوفاق في غالبِ المسائل، مُرتَّبًا ترتيبَ أبناءِ زمانِنا، مُجيبًا سؤالَه مِن إخواننا...»^(٢).

٥- عدمُ القصدِ إلى تأليفِ مُستقلٍّ فيه، بل يذكُرُه المؤلِّفُ مُقدِّمةً ووسيلةً لمعرفةِ القارئِ بأصولِه وقواعِدِه التي درَجَ عليها، ومن ذلك:

- مُقدِّمةُ ابنِ القصار؛ حيث قال في آخرِها: «هذه مُقدِّمةٌ من الأصول في الفقه، ذكُرتُها في أولِ مسائلِ الخلاف؛ لِيَقَهَّمَهَا أصحابُنا، ولم أَسْتَقْصِ الحُجَجَ كُلَّهَا؛ لأنَّه لم يكنْ مقصودي ذلك»^(٣).

٦- حذفُ الزوائد التي تحتوي عليها المُطَوَّلَات؛ لتسهيلِ الحصولِ على الفائدةِ العلميَّة.

قال التبريزي: «فهذا الكتاب تنقيح محصول ابن الخطيب في أصول الفقه، حذفُت زوائده، ورصَّعت فوائده، فتقرر معانيه، وتحرر مبانيه، وما صادفت في مطاويه من قولٍ لا أرتضيه قررتُ الحق فيه؛ على ما يقتضيه، من غير تزييفٍ لمقاله؛ إلا إذا خِفْتُ وبالأل من إهماله»^(٤).

٧- تحريرِ المادَّةِ العلميَّةِ وتنقيحُها من المسائلِ الدخيلة على علمِ أصولِ الفقه.

٨- مسايرةُ طبيعةِ الحركةِ العلميَّةِ؛ فقد تختلفُ من فترةٍ لأخرى، ويغلبُ على بعضها طابعٌ مُعَيَّنٌ، كالشروح والاختصارات الدقيقة والنظم^(٥).

رابعًا: ضوابط الاختصار.

الأسبابُ الأنيقةُ الذِّكْرُ تُبينُ مدى مكانة واهتمام علماءِ الأصولِ بالاختصار، فهو لم يكن اعتبارًا

(١) منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، لابن الحاجب (ص ٣).

(٢) المختصر في الأصول، لابن اللحام (ص ٢٩، ٣٠).

(٣) المقدمة في الأصول، لابن القصار (ص ٢٠٦).

(٤) تنقيح محصول ابن الخطيب في أصول الفقه للتبريزي (ص ١٣٤).

(٥) ينظر: قواعد الاختصار المنهجي في التأليف (ص ٣٦٤).

أو ارتجاليًا، بل له ضوابط وقواعد تحكّمه، وتُعَدُّ له، وفي هذه الأسطر أوجز الحديث عن أهم ضوابطه، كما يلي:

- ١- الإخلاص، وهو: تحرّي حُسنِ القصد، وسلامة النية في العمل، ورجاء نفع الأمة.
- ٢- الأمانة العلميّة، وهي: جزءٌ من الأمانة الواجبة التي تقتضي ردّ الحقّ إلى أهله، والاعتراف للفاضل بفضله، ونسبة العمل إلى عامله، فهذا من أداء الحقوق لأهلها^(١).
- ٣- حُسن اختيار الكتاب المُختَصَر، واستقصاء مسائله وفوائده، والاقتصار على حذف ما يُغني مذكوره عن محذوفه من التكرار^(٢).
- ٤- عدمُ المُبالغة في الاختصار، بحيث ينتهي إلى الإغلاق والغموض، فيُنافي الغرض الذي قصده، فيُفرّ من بشاعة التطويل إلى شناعة التعقيد.
- ٥- تحديدُ ضوابط عمل المُختَصِر وطريقته في مقدّمة كتابه، وحتى يُمكن الحكم على عمله وتقييمه.
- ٦- مراعاة تكميل نقص الأصل، مع الإشارة إلى ذلك التكميل والزيادة.
- ٧- عدمُ الإخلال بأدلة الكتاب «الأصل»، وأفكاره الأساسيّة، مع حذف ما يبعد أو يندُر وقوعه من الافتراضات البعيدة.
- ٨- حذفُ الأقوال الشاذّة البين شذوذها، والآراء المُبتدعة الواضح خطرها، وهذا ليس من العبث بالكتاب، بل من الإصلاح فيه.
- ٩- التركيز على العناصر الأساسيّة، وترك الحشو الزائد عن الحاجة^(٣).

المطلب الأول: ترجمة مُختصرة عن روضة الناظر ومُصنّفه

ويحتوي على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: ترجمة مُختصرة عن المصنّف^(٤):

هو: أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر بن عبد الله، الجَمَاعيليّ

(١) ينظر: منهجية البحث العلمي وضوابطه في الإسلام، لحلمي عبد المنعم (ص ١٨٣).

(٢) ينظر: الاختصار في التفسير، لعلي بن سعيد العمري (ص ٦٩).

(٣) ينظر: مقدمة ابن خلدون (٢/ ٢٣١).

(٤) ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢/ ١٦٥)، والبداية والنهاية، لابن كثير (١٧/ ١١٦)، وذيل طبقات الحنابلة، لابن رجب الحنبلي (٣/ ٢٨١).

المقدسي، ثم الدمشقي الصالح الحنبلي، وُلِدَ ببلدة (جَمَاعِيل) بفلسطين، سنة: (٥٤١هـ)، ونَشَأَ بها في أسرة مُتَدَيِّتَةٍ، تعتنى بالعلم والأخلاق الفاضلة، ولقد كان لرحلاته - ﷺ - إلى دمشق وبغداد ومكة والموصل الأثر البالغ في كثرة الشيوخ الذين تلقى عنهم العلم، ومن أشهرهم: والده، المُتَوَفَّى سنة: (٥٥٨هـ)، وأخذ عنه جُمْلَةٌ من أهل العلم، منهم: ابن أخيه، شمس الدين عبد الرحمن، صاحب «الشرح الكبير على المقنع» المُتَوَفَّى سنة: (٦٨٢هـ)، وإسماعيل بن عبد الرحمن بن عمرو المرداوي، أبو الفداء، المُتَوَفَّى سنة: (٧٠٠هـ).

وقد أثنى عليه جَمْعٌ من العلماء: قال ابن رجب: «وبَلَّغَنِي مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: مَا دَخَلَ الشَّامَ بَعْدَ الْأَوَزَاعِيِّ أَفْقُهُ مِنَ الشَّيْخِ الْمُؤَفَّقِ». ومن أشهر مُصَنَّفَاتِهِ: «المُغْنِي»، و«روضة الناظر وجُنة المناظر»، وقد تُوفِّيَ بمنزلة بدمشق، سنة: (٦٢٠هـ).

الفرع الثاني: أصل الكتاب، واستمداؤه، وسبب تأليفه

لم يُصَرِّحِ ابْنُ قُدَّامَةَ بِمُصَادَرِهِ الَّتِي اسْتَفَادَ مِنْهَا فِي تَأْلِيفِهِ لِكِتَابِهِ «روضة الناظر وجُنة المناظر»، ولم يُصَرِّحْ بِالاعْتِمَادِ عَلَى كِتَابِ مُعَيَّنٍ، وَلَا عُنُونَ لِكِتَابِهِ بِمَا يُفِيدُ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْبَاحِثِينَ قَدْ ذَكَرُوا أَنَّ أَصْلَ هَذَا الْكِتَابِ هُوَ كِتَابُ «المُسْتَصْفَى» لِلْغَزَالِيِّ - ﷺ - وَقَدْ بَيَّنَّ ذَلِكَ الطُّوْفِيُّ، فَقَالَ: «تَابَعَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ فِي كِتَابِهِ الشَّيْخَ أَبَا حَامِدٍ الْغَزَالِيَّ فِي «المُسْتَصْفَى» حَتَّى فِي إِثْبَاتِ الْمَقْدَمَةِ الْمُنَظَّمَةِ فِي أَوَّلِهِ، وَحَتَّى قَالَ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ رَأَى الْكِتَابَيْنِ: إِنَّ رَوْضَةَ النَّازِرِ وَجُنةَ الْمُنَازِرِ مُخْتَصَرُ الْمُسْتَصْفَى، وَيُظْهِرُ ذَلِكَ قِطْعًا فِي إِثْبَاتِهِ الْمَقْدَمَةِ الْمُنَظَّمَةِ، مَعَ أَنَّهُ خِلَافُ عَادَةِ الْأَوْصَالِيِّينَ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ، وَمِنْ مُتَابَعَتِهِ عَلَى ذِكْرِ كَثِيرٍ مِنْ نصوص ألفاظ الشَّيْخِ أَبِي حَامِدٍ»^(١).

وقد عَلِمَ بِالاستقراء أَنَّ غَالِبَ مَا دَتَهُ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يُتَابِعْ أَبَا حَامِدٍ فِي تَرْتِيبِ الْكِتَابِ، وَخَالَفَهُ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ، وَأَضَافَ عَلَيْهِ بَعْضَ الْأَدْلَةِ وَنَحْوَهَا، كَمَا أَنَّهُ اِمْتَنَزَ عَنْ كِتَابِ «المُسْتَصْفَى» بِإِبْرَازِ آرَاءِ عُلَمَاءِ الْحَنَابِلَةِ.

قال الشَّيْخُ عَبْدُ الْكَرِيمِ النَّمْلَةُ^(٢): «إِنِّي بَعْدَ تَتَبُّعٍ وَاسْتِقْرَآءٍ مَا وَرَدَ فِي الْكِتَابِ مِنْ مَسَائِلَ وَجَدْتُهُ لَا

(١) شرح مختصر الروضة للطوفي (٩٨/١).

(٢) هو: الشَّيْخُ الدُّكْتُورُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّمْلَةُ، وُلِدَ سَنَةَ: (١٣٧٥هـ) فِي الْبَكْرِيةِ فِي مَنَاطِقَةِ الْقَصِيمِ، الْأَسَازِ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ فِي كَلِيةِ الشَّرِيعَةِ بِجَامِعَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعُودٍ، وَمِنْ مَوْلَفَاتِهِ: «إِتْحَافُ ذَوِي الْبَصَائِرِ بِشَرْحِ رَوْضَةِ النَّازِرِ» مَطْبُوعٌ فِي ثَمَانِيَةِ مَجْلَدَاتٍ، تَوَفِّيَ سَنَةَ (١٤٣٥هـ).

يُخْرَجُ عَنْ أَرْبَعَةِ كُتُبٍ فِي أَصُولِ الْفَقْهِ، وَهِيَ:

١- «المُستَصْفَى» لِأَبِي حَامِدٍ الْغَزَالِيِّ، وَغَالِبُ «روضة الناظر» مِنْ هَذَا الْكِتَابِ.

٢- «العُدَّة فِي أَصُولِ الْفَقْهِ» لِأَبِي يَعْلَى الْحَنْبَلِيِّ.

٣- «الْتِمَهِيد فِي أَصُولِ الْفَقْهِ» لِأَبِي الْخَطَّابِ الْحَنْبَلِيِّ.

وَهَذَانِ الْكِتَابَانِ اسْتَفَادَ مِنْهُمَا رَوَايَاتُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَالْمَذْهَبُ الْحَنْبَلِيُّ كُلُّهُ.

٤- «الْوَصُولُ إِلَى الْأَصُولِ» لِأَبِي الْفَتْحِ ابْنِ بَرْهَانَ، وَقَدْ رَجَعَ إِلَى هَذَا الْكِتَابِ وَاعْتَمَدَ عَلَيْهِ فِي بَعْضِ الْمُنَاقَشَاتِ وَالتَّرْجِيحاتِ^(١).

الفرع الثالث: مكانة «روضة الناظر وجنة المناظر» عند علماء المذهب:

تُعَدُّ الرُّوضَةُ مِنْ أَهَمِّ كُتُبِ الْحَنْبَلَةِ الْأَصُولِيَّةِ، وَأَحَدَ الْمَرَاجِعِ الْأَسَاسِيَّةِ الَّتِي لَا غَنَى عَنْهَا لِفَهْمِ أَصُولِ الْفَقْهِ فِي الْمَذْهَبِ الْحَنْبَلِيِّ، وَلِلَّهِ دَرُّ الشَّيْخِ يَحْيَى بْنِ يَوْسُفَ الصَّرْصَرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -^(٢) لَمَّا قَالَ فِي مَدْحِ الشَّيْخِ وَكُتُبِهِ فِي جُمْلَةٍ قَصِيدَتِهِ اللَّامِيَّةِ الطَّوِيلَةِ:

وَفِي عَصْرِنَا كَانَ الْمُؤَفِّقُ حُجَّةً عَلَى فَقْهِهِ الثَّابِتِ الْأَصُولِ مُخَوَّلِ
كَفَى الْخَلْقَ بِ«الْكَافِي»، وَأَقْنَعَ طَالِبًا بِ«مُقْنِعٍ» فِيهِ عَنْ كِتَابِ مُطَوَّلِ
وَأَغْنَى بِ«مُغْنِي الْفَقْهِ» مَنْ كَانَ بَاحِثًا وَ«عُمْدَةٍ» مَنْ يَعْتَمِدُهَا يُحْصَلِ
و«رَوْضَةٍ» ذَاتُ الْأَصُولِ كَرَوْضَةٍ أَمَاسَتْ بِهَا الْأَزْهَارُ أَنْفَاسَ شَمَائِلِ
تَدُلُّ عَلَى الْمَنْطُوقِ أَوْفَى دَلَالَةً وَتَحْمِلُ فِي الْمَفْهُومِ أَحْسَنَ مَحْمَلِ

لَقَدْ سَرَى ذِكْرُ «الرُّوضَةِ» فِي الرُّكْبَانِ، وَذَاعَ صَيْتُهَا عِبْرَ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ، حَتَّى قَالَ ابْنُ بَدْرَانَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -^(٣) عَنْهَا: «إِنَّهَا أَنْفَعُ كِتَابٍ لِمَنْ يُرِيدُ تَعَاظِي الْأَصُولِ مِنْ أَصْحَابِنَا، فَمَقَامُ هَذَا الْكِتَابِ بَيْنَ

(١) مقدمة تحقيق روضة الناظر وجنة المناظر للدكتور عبد الكريم النملة (١/ ٣٩).

(٢) هو: يحيى بن يوسف بن يحيى بن منصور، جمال الدين، أبو زكريا، الصرصري، ثم البغدادي الحنبلي، وُلِدَ سَنَةَ: (٥٨٨هـ)، وَكَانَ لُغَوِيًّا أَدِيبًا وَشَاعِرًا، وَكَانَ ضَرِيرًا، تَوَفِيَ سَنَةَ: (٦٥٦هـ)، وَيَنْظُرُ: «المقصد الأرشد»، لابن مفلح (٣/ ١١٤).

(٣) هو: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بن بدران، يُعْرَفُ بِابْنِ بَدْرَانَ، فَقِيهٌ أَصُولِيٌّ حَنْبَلِيٌّ، وُلِدَ فِي دُومَةِ بَقْرَبِ دِمَشْقَ سَنَةَ: (١٢٦٥هـ)، وَلِي إِفْتَاءَ الْحَنْبَلَةِ، وَمِنْ مَوْلاَتِهِ: «المدخل إلى مذهب الإمام أحمد»، و«شرح روضة الناظر»، وَغَيْرَهَا، تَوَفِيَ سَنَةَ: (١٣٤٦هـ)، وَيَنْظُرُ: الْأَعْلَامُ لِلزُّرْكَانِيِّ (٤/ ٣٧)، وَمُعْجَمُ الْمُؤَلِّفِينَ، لِعَمْرِ كَحَالَةٍ (٥/ ٢٨٣).

كتب الأصول مقام «المُقنع بين كتب الفروع»^(١)، ومن أجل هذا كانت محلَّ عناية علماء الحنابلة والأصوليين منهم، حتى عَمِلُوا عليه بكثيرٍ من الشروح والمُختَصَرَات، وقد ذَكَرَ الشيخُ بكر أبو زيد - رحمته -^(٢): «إنَّ ثلاثةً من تآليفِ الحنابلة في أصولِ الفقه قد نالتَ حظًّا وافراً من الاشتغال بالاختصار والشرح، وهي: روضةُ الناظر لابن قدامة، ومُختَصَرُها للطوفي، والتحريرُ للعلاء المَرْدَاويُّ»^(٣).



المطلب الثاني: ترجمة مُختَصَرَةُ عن تلخيص الروضة ومُصَنَّفُها

ويحتوي على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: ترجمة مُختَصَرَةُ عن المُصَنَّفِ^(٤)

هو: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي، الفقيه الحنبلي، المُحدِّث، النحوي، اللُّغوي، بعلبكِي الأصل، ويكنى بأبي عبد الله، ويُلقَّبُ بشمس الدين، وُلِدَ في بلدته بعلبك سنة: (٦٤٥هـ)، ونشأ فيها، وبدأ الطلب منها، ثم رَحَلَ إلى دمشق، وطرابلس، والقدس، ومصر، طالباً للعلم؛ حيث تتلمذَ على كبار أهل العلم في عصره في شتى العلوم، منهم: أبو زكريا جمال الدين يحيى بن أبي المنصور المعروف بابن الصَّيرفي، وابنُ أخي المَوْفَّقِ شمس الدين عبد الرحمن بن قدامة المقدسي، ومن أشهر تلاميذه: أبو الربيع نجم الدين سليمان الطوفي، والحافظ شمس الدين أبو عبد الله محمد الذهبي، وشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزَّرْعِيّ المعروف بابن قِيمِ الجوزية، وقد أثنى عليه كثيرٌ من العلماء، قال الذهبي: «كان إماماً في المذهب والعربية والحديث، غزيرَ الفوائد، مُتَقِنًا، وكان ثقةً صالحاً متواضعاً على طريقة السَّلف، مُطَرِّحَ التكلف في أموره، حَسَنَ البَشْرِ».

(١) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد، لابن بدران (ص ٤٦٥، ٤٦٤).

(٢) هو: الشيخ العلامة بكر بن عبد الله بن أبو زيد، وُلِدَ سنة: (١٣٦٥هـ)، وعمل بالقضاء بالمدينة المنورة، وعمل إماماً وخطيباً بالمسجد النبوي، وعضو هيئة كبار العلماء، ورئيساً لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، ومن مؤلفاته: «فقه النوازل»، و«حلية طالب العلم»، توفي سنة: (١٤٢٩هـ)، وينظر: المعجم الجامع في تراجم المعاصرين (ص ٣٧).

(٣) المدخل المفصل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لبكر أبو زيد (٢/ ٦٤١).

(٤) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة (٣/ ٢٩٨)، والمنهج الأحمد (٤/ ٣٩٧)، والدرر الكامنة (٤/ ١٤٠)، والمقصد الأرشد (٢/ ١٠٧)، وشذرات الذهب (٧/ ١٥٧).

ومن أشهر مؤلفاته: «المطلع على أبواب المقنع»، وقد تُوفِّي بالقاهرة، بالمدرسة المنصورية، سنة: (٧٠٩هـ).

الفرع الثاني: أصل الكتاب، واستمداده، وسبب تأليفه

ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ -رحمه الله- في مُقَدِّمَتِهِ أَنَّهُ اختَصَرَهُ من الروضة لابن قدامة؛ حيث قال: «فإني لما قرأتُ كتابَ الروضة في أصول الفقه، تأليف العالم الرباني مُؤَفِّقِ الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي -قَدَسَ اللهُ روحَه- ورأيتُ حُسْنَ مباحثه، وتحقيقه لنقل المذهب عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل وأصحابه، أحببتُ تكراره، ومنَعَنِي كثرةُ حجمه، وصغرُ الهِمَّةِ، فاستخرتُ الله تعالى في تلخيصه، والاقتصار منه على ما يُحَصِّلُ مقاصده، فلَخَّصْتُه في هذا المُختَصَر؛ رجاء الانتفاع به، وكون ذلك سببًا لإحيائه، وكثرة الاشتغال به، والله يجعل ذلك خالصًا لوجهه، مُقَرَّبًا إلى رضاه؛ فإنه جوادٌ كريم»^(١).

الفرع الثالث: مكانته العلمية

يَتَبَوَّأُ التَّلْخِصُ مكانةً عاليةً؛ حيث يُعَدُّ رُكْنًا مُهِمًّا من أركان التأليف في علم أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله-، ويكفي في بيان مكانته أَنَّهُ مُختَصَرٌ للروضة لابن قدامة، وهو من أجل كتب الأصول.

وقد ذكر الشيخ بكر أبو زيد أن ثلاثة من تأليف الحنابلة في أصول الفقه قد نالت حظًا وافرًا من الاشتغال بالاختصار والشرح، وهو روضة الناظر لابن قدامة، ومُختَصَرُهُ للطوفي، والتحرير للعلاء المرداوي.

وقد طُبِعَ بتحقيق الدكتور صالح النّهام، طبعة: مؤسسة غراس، وأخرى بتحقيق الدكتور أحمد بن محمد السراج، المكتبة التدمرية، ولم أقف على مَنْ شَرَحَهُ من المتقدمين، ولكن له شَرْحٌ غيرُ مطبوع، وهو شرح معالي الشيخ سعد بن ناصر الشثري^(٢).



(١) تلخيص الروضة (١/٣، ٤).

(٢) هو سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، نشأ في أسرة علمٍ ودينٍ أبًا عن جدٍّ، فكان منذ صغره مهتمًّا بطلب العلم الشرعي والتوجه له، أتم دراسته الجامعية في كلية الشريعة بالرياض، ثم عين معيدًا فيها، ثم نال الماجستير والدكتوراه عام (١٤١٧هـ)، وقد تلمذ على يد جماعة من العلماء من أبرزهم: والده، والشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ صالح الأترم، والشيخ عبد الله بن غديان، ومن أعماله: عضو هيئة كبار العلماء، مستشار في الديوان الملكي برتبة وزير. ومن آثاره العلمية: «شرح مختصر الروضة»، «مختصر صحيح البخاري»، «القطع والظن عند الأصوليين».

المطلب الثالث: ترجمة مُختصرة عن مُختصر الروضة (البلبل) ومُصنّفه.

ويحتوي على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: ترجمة مُختصرة عن المصنف^(١).

هو: نجم الدين، سليمان بن عبد القويّ بن عبد الكريم بن سعيد الطوفيّ، الصرصريّ، ثم البغداديّ الحنبليّ، ويكنى أبا الربيع، وُلِدَ ببلدة طُوف -ويقال: طُوفًا- بالعراق، على اختلافٍ في تحديد سنة ولادته، (٦٧٣هـ)، وقد نشأ في بلدته، وحَفِظَ بها مُختصرَ الخِرَقِيّ في الفقه، ثم رَحَلَ إلى بغداد، فلازم تقيّ الدين الزيرانيّ، وأَخَذَ عنه الفقه، وحَفِظَ «المُحرَّر» وبَحَثَهُ عليه، ثم دَخَلَ بعدها دمشق سنة: (٧٠٤هـ)، ولم يُطَلِّ بها، ولكنّه التَقَى بكبار أهل العلم هناك، أبرزهم شيخُ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وأعجَبَ به الطوفيّ إعجابًا جمًّا، حيث أثنى عليه في كُتُبِه قائلاً: «وقد صَنَّفَ شيخنا تقيّ الدين أبو العباس أحمد ابن تيمية حَرَسَهُ الله كتابًا بناه على بطلان نكاح المُحلِّل»، بل قد تتلمذ شيخُ الإسلام عليه في العربية، كما ذَكَرَهُ ابنُ رجبٍ.

هذا يدلُّ على اهتمامه بالعلم، وحرصه على الاتصال بالعلماء، وكثرة تَرْحَالِهِ في البلدان، ممَّا أكسَبَهُ وفرةً في شيوخه، وتنوعًا في المعارف، فمن أشهر العلماء الذين أَخَذَ عنهم العلم، إضافةً إلى مَنْ سَبَقَ: المُوفَّق ابنُ قدامة المقدسيّ، كما أَخَذَ العلمَ عنه جماعةٌ مِنَ العلماء، منهم: سديد الدين محمد بن فضل الله المعروف بابن كاتب المرج القوصيّ.

ومن أشهر مؤلِّفاته: «البلبل» مُختصرُ الروضة وشرُّحه، و«إبطال الحيل»، و«الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية».

وقد أثنى عليه كثيرٌ من العلماء خيرًا، قال الآلوسي -رحمه الله-: «وإنَّ البحرُ القَبَّابُ، والغيثُ الذي يَقْصُرُ عنه السحابُ، له تفسيرٌ يُسمى: الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، ليس له في بابه نظيرٌ».

وقد تُوفِّيَ بيت المقدس سنة: (٧١٦هـ).

الفرع الثاني: أصلُ الكتاب، واستمداده، وسببُ تأليفه.

ذَكَرَ المؤلِّف -رحمه الله- في مقدِّمته أنَّه اختصرَه من الروضة لابن قدامة؛ حيث قال: «وأسألك التسديد

(١) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة (٤/٤٠٤)، والدرر الكامنة (٢/٢٤٩)، وشذرات الذهب (٨/٧١).

في تأليف كتاب في الأصول، حَجَمُهُ يَقْصُرُ، وَعِلْمُهُ يَطُولُ، يتضمن ما في الروضة القُدامية الصادرة عن الصناعة المقدسية، غير خالٍ من فوائد زوائد، وشوارد فرائد، في المتن والدليل، والخلاف والتعليل، مع تقريب الإفهام على الأفهام، وإزالة اللبس عنه مع الإيهام، حاوياً لأكثر من علمه في دون شَطْر حَجَمِهِ، مُقَرَّراً له غالباً على ما هو عليه من الترتيب، وإن كان ليس إلى قلبي بحبيب ولا قريب، سائلاً من الله - تعالى - وَفُورَ النصيب من جميل الأجر، وجزيل الثواب، ودعاءً مُستجاب، وثناءً مُستطاب، اللهم فَهَبْ لي مِنْ لَدُنْكَ رحمةً؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ^(١).

الفرع الثالث: مكانته العلمية

- يكفي مكانته أنه مُختَصَرٌ للروضة القُدامية، وقد عَدَّد الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي مزياه وخصائصه قائلاً^(٢):

١- سَلَكَ فِيهِ مَسَلَكُ الإيجاز، وهو فنُّ بلاغي لا ينقاد إلا للنحارير، فحافظَ على مضمون الأصل، مع جازة العبارة، وقلة الألفاظ، والطوفي معدودٌ مِنَ الْمُعْتَنِينَ المشاركين في علوم اللغة مُشاركةً واسعةً، إلى جانب فَنِّي الأصول والجَدَلِ.

٢- اشتمالُه على فوائد قِيَمَةٍ زائدة على ما في الروضة، لا تقتصرُ على ناحية معينة، بل هو في كل مجالٍ في المتن بإضافة قضايا ومَسَائِلَ، وفي الاستدلال بإيراد بعض النصوص التي لم يتعرَّض لها صاحبُ الروضة، وفي نقل الخلاف وتحقيقه بتصويب عزو الآراء إلى أصحابها، وفي تعليل المسائل بذكر ما يُمكن أن يكون دليلاً عليها أو عِلَّةً لها.

٣- سهولُه العبارة، ووضوحُ المعنى، والتجافي عن الغموض والإبهام في المفردات والتركيب، وهي ميزة لا تُوجَدُ في غيره مِنَ المتون التي يصل الإيجاز في مُعْظَمِها إلى حدِّ الإلغاز.

٤- مُتَابَعَةُ ترتيب المسائل في المُختَصَرِ لترتيبها في الروضة غالباً، كما أنه أسقطَ المُقَدِّمةَ المنطقيةَ الموجودةَ في الأصل، مُعلِّلاً هذا التصرُّفَ بقوله: «إني أنا لا أُحَقِّقُ ذلك العلم، ولا الشيخ أيضاً كان يُحَقِّقُهُ، فلو اختصرتها لظهر بيان التكليف عليها من الجهتين، فلا يُحَقِّقُ الانتفاع بها الطالبُ» انتهى.

- قول الشيخ بكر أبو زيد المُتَقَدِّم؛ حيث عَدَّه من أكثر تأليفِ الحنابلة التي نالت حظاً من

(١) مختصر الروضة للطوفي (ص ١٠).

(٢) المذهب الحنبلي دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته، للدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي (٢/ ٣١٩).

الاشتغال والاختصار والشرح.

- عناية العلماء بمُختَصِرِ الروضة، وَوَضْعُهُمْ عليه الكثير من الأعمال العلمية الكاشفة عن مسأله، الشارحة لألفاظه وعباراته - دليلٌ على رِفْعَةِ مكانته، ومدى رعاية العلماء له، وعنايتهم به.



المطلب الرابع: ترجمة مُختَصَرَةُ عن التذكرة ومُصَنَّفه

ويحتوي على ثلاثة فروع:

الفرع الأول: ترجمة مُختَصَرَةُ عن المُصَنَّف^(١).

هو: الحسن بن أحمد بن حسن بن عبد الله بن عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور بن رافع بن حسن بن جعفر المقدسي، الصالح، الجَمَاعِي، ويكنى بأبي علي، ويُلقَّب ببدر الدين. لم يُصَرِّح المترجمون له بتاريخ ولادته، وقد نشأ في أسرة مشهورة بالعلم والأدب والصلاح، أباً عن جد، فأبوه كان فقيهاً وقاضياً ومُدَرِّساً، وكذا عمُّه شرف الدين عبد الله بن الحسن، بالإضافة إلى البيئَة الجغرافية التي كان يكثر فيها العلماء والمدارس، ممَّا أكسبه العلم الوافر حتى صار فقيهاً ومفتياً ومُدَرِّساً.

أشارت مصادر ترجمته - رحمه الله - إلى عصره الزاخر بالمدارس والعلماء، خاصةً دمشق والصالحية، كشيخ الإسلام ابن تيمية، وشمس الدين الذهبي، وابن القيم، وغيرهم.

وكانت سمّة هذا العصر التدريس في المدارس، والدراسة فيها، ومَن كانت هذه بيئته ففي الغالب أنه تلقَّى العلم عن عددٍ من العلماء في عصره، ولا بد أن يتخرَّج على يديه تلاميذ كثر.

ولم يُذكَر للإمام بدر الدين في التأليف إلا كتابه هذا «التذكرة» وشرحه، وقلة التأليف ليس بالأمر الذي يُثِيرُ العجب؛ فقد سَبَقَهُ كثيرٌ من العلماء البارزين في العلم وإفادته، ولم يُصَنَّفُوا كتاباً واحداً.

ولقد كان محلّ ثناء العلماء، ومدحهم له، فقد أثنى عليه الحافظ ابن حجر - رحمه الله - بأنّه: «كان بارعاً في العلم والحديث، وسمِعَ التقيَّ سليمانَ وغيره، وحَدَّثَ، وكان بارعاً في العلم»^(٢).

(١) ينظر: الوفيات (٣٩١/٢)، والدرر الكامنة (١٩/٢)، وشذرات الذهب (٣٩٠/٨)، والمقصد الأرشد (٣٠٥/١).

(٢) ينظر: إنباء الغمر بأنباء العمر، لابن حجر (٢٥/١).

وقال ابن مُفْلِحٍ: «تَفَقَّهَ، وَبَرَعَ، وَأَفْتَى، وَأَمَّ بِمَحْرَابِ الحَنَابِلَةِ مُدَّةً بِجَامِعِ دِمَشْقَ». وقد أشار ابن طولونَ إلى إمامته؛ حيث قال: «أَمَّ بِمَحْرَابِ الحَنَابِلَةِ مُدَّةً بِجَامِعِ دِمَشْقَ»^(١). وقد تُوفِّي بالصالحية عام: (٧٧٣هـ)^(٢).

الفرع الثاني: أصل الكتاب، واستمداؤه، وسبب تأليفه.

لم يُصَرِّح الإمام بدر الدين المقدسي في مُختَصَرِهِ بالاعتماد على كتاب بعينه، وإنما بيَّن منهجه في المقدمة بأنه مُختَصَرٌ في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل وأصحابه ومن وافقهم من الأئمة، يُقَرَّرُ فَهَمُ المبتدئ وَيُنْفَحُهُ.

ومما يدل على الجزم بأنه مُختَصَرٌ للروضة كما وَصَفَهُ المَرْدَاوِيُّ ما يلي:

- قد عَلِمَ بالاستقراء أنَّ غالبَ مادَّته منه.
- ما تَبَقَّى مِنْ مادَّته مأخوذٌ مِنْ كُتُبٍ هي مصادرُ للروضة، كـ«العُدَّة» لأبي يعلى، و«التمهيد» لأبي الخطَّاب الحنبلي.
- ما أُحِذَ مِنْ مادَّته خارجَ المنظومة الحنبليَّة قليلٌ جدًّا، كـ«مُختَصَرِ ابن الحاجب»، و«الإشارة» للباجي، وأحياناً تجدُ بدايةَ الفصلِ منهما، وآخره من «الروضة».

الفرع الثالث: مكانته العلميَّة


- تكمنُ مكانةُ هذا المُختَصَرِ في مضمونه؛ حيث نَصَّ مؤلِّفه في مُقدِّمته كما سَبَقَ أَنَّهُ جَعَلَهُ على أصول الإمام أحمد بن حنبلٍ - رحمته الله - ومن مميَّزات أصوله^(٣):
- العنايةُ بِذكر الدليل.
 - البعدُ عن الإغراق في الرأي.
 - الاتِّباعُ للسلف ومُناهضةُ أهل البدع.
 - ومن أهمِّ معالمِ أصول الإمام أحمد:

(١) المقصد الأرشد (١/٣١٦).

(٢) ينظر: شذرات الذهب (٦/٢٢٨).

(٣) ينظر: معالم المذهب الحنبلي للدكتور ذياب بن سعد الغامدي (ص ٢٦٦).

- النصُّ من الكتاب والسنة النبوية.
- أقوالُ الصحابة.
- قولُ الصحابي الذي شَهِدَ له الدليل عند الاختلاف.
- الأخذُ بالحديث المُرسَل والضعيف وتقديمه على القياس إذا لم يكن في الباب شيءٌ يَدْفَعُهُ.
- القياسُ.
- ومِمَّا يَدُلُّ على عُلُوِّ مكانته: تأثيره فيمن بعده، فقد اعتمدَ بعضُ الأصوليين من الحنابلة عليه، وصَرَّحُوا بنقلهم مِنْ كتابه، منهم:
- المَرْدَاوِيُّ في كتابه «تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول»؛ فقد ذَكَرَ ضمنَ مراجعِهِ في كتابه: «وَأَمَّا أَسمَاءُ كُتُبِهِمُ الَّتِي نَقَلْتُ مِنْهَا وَعَنْهَا... والتذكيرة في أصول الفقه لابن الحافظ عبد الغني»^(١).



(١) ينظر: تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول (ص ٣٦١ - ٣٦٣).

المبحث الثاني

ترتيب المقدمات الأصولية ومناسباته

وفيه: تمهيدٌ وستُّه مطالب:

التمهيد:

«مقدمة» اسمٌ مُشتَقٌّ من الفعل الرباعي «قَدَّمَ»، والتاء المتطرِّفة زائدة للتأنيث، وهي بكسر الدال - وهو الأشهر استعمالاً - على صيغة الفاعل من الرباعي «قَدَّمَ» فهو مُقَدِّمٌ، أو بفتحها على صيغة اسم المفعول قَدَّمَهُ يُقَدِّمُهُ فهو مُقَدَّمٌ.

وأصل الفعل (ق د م) وجميع اشتقاقاته وتصريفاته تدلُّ على معنى الأسبقية والأولية والقبليَّة، نظيرُ التأخُّر والبعدية.

قال ابن منظور: «وَقَدَّمَهُمْ يُقَدِّمُهُمْ قَدَمًا وَقُدُومًا وَقَدِمَهُمْ، كلاهما: صار أمامهم، وأَقْدَمَهُ وَقَدَّمَهُ بمعنًى ... وَتَقَدَّمَ كَقَدَّمَ، وَقَدَّمَ وَاسْتَقَدَّمَ: تَقَدَّمَ»^(١).

فمقدمة الكتاب الصفحات الأولى القليلة التي تشرح مضمون الكتاب وموضوعه، وتُعرِّفُ به، ومقدمة الخطبة هي كلامٌ استهلاكيٌّ يبدأ به الخطيبُ خطبته.

ومن أسماء الله تعالى: المُقَدِّم، لقوله ﷻ: «أَنْتَ الْمُقَدِّم».

قال ابن حجر - ﷻ -: «أي: تُقَدِّمُ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِكَ إِلَى رَحْمَتِكَ لتوفيقك»^(٢).

ولأصل الكلمة استعمالٌ في القرآن الكريم منه:

قوله تعالى: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ﴾ [هود: ٩٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُتَّقِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُتَسَخَّرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١].

وبالتالي: فالمقصود بالمقدمات الأصولية في هذا المبحث المُمهِّدات التي وُضِعَها أصحابُ المُختَصَرَات قيد الدراسة لتحقيق المقصود الأصولي.

(١) لسان العرب (١٢/٤٤٦).

(٢) عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٢٣/٢٠) برقم: (٨٩٣٦).

فمنذ منتصف القرن الرابع الهجريّ دَرَجَ علماء الأصول بتقديم مُصنِّفاتِهِم الأصوليّة بمُقَدِّماتٍ منهجيّةٍ تُنظِّمُ عملية البحث والنظر.

وأوّل ظهورٍ تاريخيّ لهذه المُقدِّمات المنهجية تلك المُقدِّمة التي وَضَعَهَا القاضي عبدُ الجَبَّار في كتابه «العُمد» الذي أَلَفَهُ في منتصف القرن الرابع الهجريّ، وقد نصَّ على وجود هذه المُقدِّمة أبو الحسين البصريُّ (ت: ٤٣٦هـ) في «المُعتمَد»، ثم توسَّع القاضي أبو بكرٍ الباقلانيُّ في تصنيف هذه المُقدِّمات؛ حيثُ عَقَدَ أبوابًا متفرِّقةً في كتابه «التقريب والإرشاد»، فكادت تستغرقُ قِسْمًا كبيرًا من الجزء الأول من المؤلَّف، ناقَشَ فيها جملةً من القضايا المنطقيّة والكلاميّة واللغويّة، عنونها بقوله: «فصلٌ آخرُ يجبُ العلمُ به»^(١)؛ للتدليل على أهميتها والحاجة إليها، حَسَبَ تعبيره.

إنَّ المُلَاحَظَ لموضوع المُقدِّمات المنهجية يَجِدُهَا تشتملُ على عدّة مبادئ، منها:

١- مبادئ كلاميّة.

٢- مبادئ لغويّة.

٣- مبادئ منطقيّة.

٤- مبادئ أخلاقيّة^(٢).

٥- مبادئ أصوليّة^(٣).

والقاسم المشترك بينها هي كونها مداخلَ منهجيّة لخدمة المسائل الأصوليّة، أي: أنها ليست من صُلب العلم ذاته، وإنّما هي تُمثِّلُ مرجعيّة العلم وخلفيّة المعرفة، فهي مُضافةٌ لعلم أصول الفقه نتيجة الحاجة إليه.

وعلى هذا: يُستثنى من المبادئ اللغوية مباحثُ دلالات الألفاظ؛ فهي من صميم علم الأصول رغم كونه مُستمدًّا من اللغة، وما ذُكِرَ من المبادئ اللغوية التي شَمِلَتْهَا المُقدِّماتُ المنهجية هي المباحثُ اللغوية الصرفة التي ليس للأصوليين فيها عِلْمٌ، وإنّما يَخْتَصِرُونَهَا من كتب اللغة دون

(١) ينظر: التقريب والإرشاد «الصغير» للباقلاني (١/١٧٣).

(٢) بالنسبة للمبادئ الأخلاقية المنهجية الأصولية لم تظهر في كتب المتقدمين من أمثال: الإمام الباقلاني والجويني والغزالي، وإنما ظهرت مع الإمام الشاطبي في «الموافقات».

(٣) الإرشاد إلى سبيل الرشاد للشراف محمد بن أحمد بن موسى الحنبلي، (ص ٣) وما بعدها، والمقصود هنا: بدوّه بفضل العلم.

تَكْيِيفِ أَصُولِيٍّ خَاصٍّ، وَهِيَ الَّتِي يُسَمَّوْنَهَا مَبَاحَثَ اللُّغَاتِ، وَهَذَا الْقِسْمُ مُقَدِّمَاتٌ وَمَبَادِئُ عِلْمِيَّةٌ غَيْرُ خَاصَّةٍ بِعِلْمِ الْأَصُولِ، يَحْتَاجُ إِلَيْهَا الْمُفَسِّرُ، وَالْمُتَكَلِّمُ، وَالْفَقِيهَ، وَعَالَمُ الْقِرَاءَاتِ...، وَغَيْرِهِمْ. وَلِهَذَا أُطْلِقَ عَلَيْهَا عِلْمُ الْأَدَوَاتِ وَالْوَسَائِلِ، فَلَا اخْتِصَاصَ فِيهَا يُلْحِقُهَا بِعِلْمِ الْأَصُولِ دُونَ غَيْرِهِ.



المطلب الأول: ترتيب المقدمات الأصولية عند ابن قدامة ومناسباته

مِمَّا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ «روضة الناظر وجنة المناظر» مُقْتَبَسٌ مِنْ «المُستَصْفَى» لِلْغَزَالِيِّ، بِمَعْنَى: أَنَّهُ نَسَخَهُ عَلَى مَنَوَالِهِ، فَصَارَتْ الرُّوضَةُ تُحَاكِي الْمُسْتَصْفَى، مُرْتَبَةً عَلَى تَرْتِيبِهِ فِي الْمَبَاحِثِ وَالْمَسَائِلِ - فِي الْغَالِبِ - مَعَ اسْتِقْلَالِهِ بِالْفِكْرَةِ، وَمُخَالَفَتِهِ لِلْغَزَالِيِّ فِي بَعْضِ الْمَسَائِلِ وَتَرْتِيبِهِ بَعْضَ الْفُصُولِ، وَتَقْدِيمِهِ وَتَأْخِيرِهِ بَعْضَ الْمَبَاحِثِ، وَتَسْمِيَتِهِ بَعْضَ الْمَسَائِلِ فُصُولًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا زَادَهُ، وَقَدْ يَخْتَصِرُ بَعْضُ الْمَبَاحِثِ، وَيُضِيفُ إِلَى بَعْضِ الْمَسَائِلِ أَشْيَاءَ أُخْرَى، وَقَدْ يَزِيدُ فِي الْأَدْلَةِ الشَّرْعِيَّةِ، وَيَذْكُرُ أَقْوَالَ وَقَائِلِيهَا، وَلَا سِيَمَا فِي مَذْهَبِ الْحَنَابِلَةِ.

وقد أشار ابن قدامة إلى منهجه في مَطْلَعِ كِتَابِهِ حَيْثُ قَالَ: «... أَمَّا بَعْدُ، فَهَذَا كِتَابٌ نَذْكُرُ فِيهِ أَصُولَ الْفَقْهِ، وَالْاِخْتِلَافَ فِيهِ، وَدَلِيلَ كُلِّ قَوْلٍ، عَلَى وَجْهِ الْاِخْتِصَارِ وَالْاِقْتِصَارِ مِنْ كُلِّ قَوْلٍ عَلَى الْمَخْتَارِ، وَتَبْيِينَ مِنْ ذَلِكَ مَا نَرْتَضِيهِ، وَنُجِيبُ عَلَى مَنْ خَالَفَنَا فِيهِ، بِدَأْنَا بِذِكْرِ مُقَدِّمَةٍ لَطِيفَةٍ فِي أَوَّلِهِ، ثُمَّ أَتْبَعْنَاهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ»^(١).

إِذَا: بَدَأَ الْمُؤَلِّفُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِمُقَدِّمَةٍ مَنْطِقِيَّةٍ مُخْتَصِرَةٍ، نَهَجَ فِيهَا مِنْهَجَ الْغَزَالِيِّ، وَبَيَّنَ فِيهَا أَنَّ مَدَارَكَ الْعُقُولِ لَا تَتَجَاوَزُ الْحَدَّ وَالْبُرْهَانَ، وَأَوْضَحَ أَقْسَامَ الْحَدِّ الْحَقِيقِيِّ الرَّسْمِيِّ وَاللَّفْظِيِّ، وَبَيَّنَ الْمَعَانِي الَّتِي يُدْرِكُهَا الْعَقْلُ مِنَ الْمَحْسُوسَاتِ، وَالْمُتَخَيَّلَاتِ، وَالْمَعْقُولَاتِ، وَخَتَمَ مُقَدِّمَتَهُ بِالْحَدِيثِ عَنْ لُزُومِ النَّاتِجَةِ مِنَ الْمُقَدِّمَتَيْنِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْمُقَدِّمَةُ الْمَنْطِقِيَّةُ وَإِنْ كَانَتْ مُخْتَصِرَةً وَغَيْرَ شَامِلَةٍ - إِلَّا أَنَّهَا لَازِمَةٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْعُلُومِ...، وَلَا سِيَمَا عِلْمِ الْأَصُولِ؛ فَبَيْنَاهَا فَوَائِدَ كَثِيرَةً لِمَنْ تَأَمَّلَهَا، وَفَهَّمَ قَصْدَ الْمُؤَلِّفِ مِنْ ذِكْرِهَا.

لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ قُدَامَةَ مَنَاسِبَةً لِمُقَدِّمَتِهِ، وَبِمَا أَنَّهُ مُخْتَصَرٌ لِلْمُسْتَصْفَى يُمَكِّنُ ذِكْرَ مَنَاسِبَةِ الْأَصْلِ، قَالَ

(١) روضة الناظر وجنة المناظر (ص ٢٩).

الغزالي - رحمه الله -: «... وليست هذه المقدمة من جملة علم الأصول، ولا من مُقدماته الخاصّة به، بل هي مُقدمة العلوم كلّها، ومن لا يُحيطُ بها فلا ثقة له بعلومه أصلاً، فمن شاء أن لا يكتبَ هذه المُقدمة فليبدأ بالكتاب من القطب الأول؛ فإنّ ذلك هو أول أصول الفقه، وحاجة جميع العلوم النظرية إلى هذه المُقدمة لحاجة أصول الفقه»^(١).

وكما هو مُقرّر أنّ آخر ما كتبه الغزالي «المُستصفى» فمات، ولو أمدّ الله في عُمره لكان أخرجهَا وألفها تأليفاً آخر، وبالتالي لا مُناسبة، أو تبقى مناسبتها صون العقل عن الخطأ في الاستنباط.

أولاً: ترتيب الموضوعات الأصولية «روضة الناظر وجنة المناظر» لابن قدامة:

المقدمة	مقدمة منطقيّة.
الباب الأول	حقيقة الحكم وأقسامه.
الباب الثاني	في تفصيل الأصول، وهي: الكتاب، وضمّنه النسخ، والسنة، والإجماع، والاستصحاب.
الباب الثالث	في بيان الأصول المُختلف فيها.
الباب الرابع	في تقاسيم الكلام والأسماء.
الباب الخامس	في الأمر والنهي، والعموم والخصوص، والاستثناء، والشرط، وما يُقتبس من الألفاظ من إشارتها وإيمائها.
الباب السادس	في القياس الذي هو فرع للأصول.
الباب السابع	في حكم المجتهد الذي يستثمر الحكم من هذه الأدلة والمقلّد.
الباب الثامن	في ترجيحات الأدلة المُتعارضة.



المطلب الثاني: ترتيبُ المقَدِّمَاتِ الأصولية عند البَعلِيِّ ومناسباته

قَدَّمَ الإمامُ البَعلِيُّ -رحمه الله- مُختَصَرَه بمقدمةٍ بيَّنَ فيها منهجَه على عادة المصنِّفين، ولكنَّه أراد أن يُقدِّمَ بمُقَدِّمةٍ اشتملت على مُقدِّمةٍ منطقيةٍ في صدرها شيءٌ يُسيرُ من مبادئ أصول الفقه، وهي: حدُّه، والفرقُ بينه وبين الفقه، وموضوعه، والغايةُ منه^(١)، ثم أحرَّ تقاسيمَ الأسماء واللغات^(٢)، ووضَّعها بعد الأصول المُختلفَ فيها، وقبل دلالات الألفاظ؛ تبعًا لأصله.

أمَّا تأخيرُه لتقاسيم الكلام والأسماء بعد أدلة الأحكام الشرعية، وتقدُّمها على دلالات الألفاظ، فهذا نهجٌ درج عليه بعض الأصوليين؛ حيثُ يأتون بمباحث لغويةٍ كلاميةٍ ليست من صلب الموضوع قبل الحديث عن دلالات الألفاظ، وهي عبارة عن تقسيماتٍ تساعدُ طالب العلم على الدخول في المسألة من أبوابها وأُسُسها الأولى، خاصَّةً، وأنَّ المصنِّف بدأ دلالات الألفاظ بالأمر والنهي، والعموم والخصوص، فهذا الذي يهَمُّ طالب العلم في هذا الباب، والكلامُ ينقسم إلى أمرٍ ونهيٍّ، وعامٍّ وخاصٍّ. إذًا: لا بُدَّ أن نعودَ إلى تقاسيم الكلام وتعريفه ومنشئه، فتمَّةٌ مباحثٌ هي تمهيداتٌ ومداخلٌ ومقدِّماتٌ تُعدُّ كالآلة بالنسبة لطالب علم الأصول، والله أعلم.

ثانيًا: ترتيب الموضوعات الأصولية «تلخيص الروضة» للبَعلِيِّ.

المقدِّمة	مُقدمةٌ منطقيةٌ.
١	أحكام المُكلَّفين.
٢	الأصولُ المُتَّفَقُ عليها: الكتابُ وضمُّنه النسخ، السنة، الإجماعُ، الاستصحابُ.
٣	الأصولُ المُختلفُ فيها: شرعٌ من قبلنا، قولُ الصحابي، الاستحسانُ، الاستصلاحُ.
٤	تقاسيمُ الكلام والأسماء، مبدأ اللغات، القياسُ في اللغة، الحقيقة والمجاز، والنص والظاهر، والمؤوَّل والمُجَمَّل، والبيان والمُبَيَّن.
٥	دلالات الألفاظ: الأمر والنهي، العموم والخصوص، أنواع المفاهيم.
٦	القياسُ.
٧	المجتهدُ والمُقلِّد.
٨	ترجيحات الأدلة المتعارضة.

(١) ينظر: تلخيص الروضة للبَعلِي (١/ ٤-٧).

(٢) ينظر: المرجع السابق (٢/ ٣٧١).

المطلب الثالث: ترتيبُ المقدماتِ الأصولية عند الطوفاني ومناسباتُها

بعد أن حَذَفَ الإمام الطوفاني - (رحمه الله) - المقدمة المنطقية^(١)، التي أثبتَّها ابنُ قدامة في روضته، أتى بمُقَدِّمةٍ لمُختصره على عادة الأصوليين، اشتمَلَتْ على أمورٍ كُليَّةٍ، كما يلي^(٢):

الفصل الأول: في تعريف الأصول.

الفصل الثاني: في التكليف.

الفصل الثالث: في أحكام التكليف.

الفصل الرابع: في اللغات إلا المَجْمَل، فقد أَخْرَجَهُ بعد المَطْلَق والمُقَيَّد.^(٣)

وجعل ذلك كُلَّهُ مدخلاً شَرَعَ بعده مُباشرةً في الحديث عن صُلب أبواب أصول الفقه، وهو الأدلة الشرعية، أمَّا اللغات فقد قَدَّمَهَا هاهنا باعتبار أنها مدخلٌ للحديث عن أبواب علم الأصول؛ لأنَّ الأصول هي طرقُ الاستنباط من النصوص الشرعية، وهي بلغة عربية، فتحتاج إلى مُقَدِّماتٍ تتعلَّقُ باللغات.

وقد أشار الطوفانيُّ إلى ذلك حيث قال: «وأما تقديمنا على ذلك بمُقَدِّمةٍ؛ فلما سَبَقَ أنها اشتمَلَتْ على أمورٍ كُليَّةٍ، فكان تقديمُها مُناسباً، وهي تعريفُ أصول الفقه، وتحقيقُ القول فيها، ثم التكليف ومسائله، ثم الأحكام وأقسامها، ثم اللغات التي هي كالإبواب للكتاب»^(٤).

وقال في موضعٍ آخر: «واعلم أنَّ الكلام في اللغات هو كالمدخل إلى أصول الفقه من جهة أنَّه أحدُ مفرداتِ مادَّته، وهي الكلام، أي: علمُ العقيدة والعربية وتصورُ الأحكام الشرعية، فأصولُ الفقه مُتَوَقِّفةٌ على معرفة اللغة؛ لورود الكتاب والسنة بهما، اللَّذَيْنِ هما أصول الفقه وأدلتُّه، فَمَنْ لا يَعْرِفُ اللغة لا يُمْكِنُ استخراجهُ الأحكام من الكتاب والسنة، وقد كان ينبغي بموجب هذا أن يُقَدِّمَ الكلام في اللغات على غيره من الفصول المتقدمة، تقديمَ مادَّةِ الشيء عليه، لكن قد بَيَّنْتُ أَنِّي أقررتُ ترتيبَ أصل هذا المُختصر على حاله غالباً»^(٥).

أمَّا ما يتعلَّقُ بمبحث المَجْمَل وتأخُّره إلى ما بعد الكلام عن المَطْلَق والمُقَيَّد، وفَصْلُهُ عن النص والظاهر، فقد أشار الإمام الطوفانيُّ إلى مناسبتِهِ: «... ذَكَرْنَا في أوَّل هذا البحث أنَّ الكلامَ نصٌّ وظاهرٌ ومُجْمَلٌ، ولم نتكلم إلا على النص والظاهر؛ لقُرب مباحثهما من مباحث مبادئ اللغة المذكورة في

(١) قال الطوفاني: «أخبرنا الثقات أنَّ الشيخ إسحاق العلي (ت: ٦٣٤هـ) عاتب أبا محمد في إلحاقه هذه المقدمة المنطقية، وأنكر عليه، فأسقطها من الروضة بعد أن انتشرت بين الناس؛ فلهذا توجد في نسخةٍ دون نسخةٍ». «شرح مختصر الروضة» (١/ ١٠٠).

(٢) مختصر الروضة (ص ١٣).

(٣) كما هو عادة الأصوليين، مخالفاً لترتيب ابن قدامة في الروضة، ينظر: شرح مختصر الروضة للشري (١/ ٢٣٦).

(٤) شرح مختصر الروضة (١/ ١١٢).

(٥) شرح مختصر الروضة (١/ ٤٦٨).

هذا البحث، وأَخَرْتُ الكلامَ في المُجْمَلِ إلى موضِعِهِ في عادةِ الأصوليين، وهو بعد المُطْلَقِ والمُقَيَّدِ؛ لأنَّه أشَبَّهُ به، والشيخ أبو محمد استوعَبَ الكلامَ عليه مع إخوته في باب تقاسيم الأسماء، وهو باب اللغات، وفي كُلِّ خيرٍ، والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجعُ والمآبُ»^(١).

ومن أوجُه تصرُّف الطوفيِّ في ترتيب مُختَصَرِهِ: تقديمُ المقدمة المذكورة أوَّلَه؛ لاشتمالِها على فصولٍ هي كلياتٌ للكتاب، وتقديمُ الأمور الكلية على الجزئية معلومُ الحُسْنِ بِمُناسبة العقل؛ لأنَّ الكليات هي قواعد يُرَدُّ إليها ويُنَى عليها جزئيات العلم المُتَكَلِّم فيه»^(٢).

ثالثاً: ترتيب الموضوعات الأصولية «مُختَصَرِ الروضة» للطوفيِّ.

١	المقدمة	الفصل الأول: تعريف أصول الفقه. الفصل الثاني: في التكليف. الفصل الثالث: في أحكام التكليف. الفصل الرابع: في اللغات.
٢	الأدلة الشرعية	الأصول المُتَّفَقُ عليها: الأصل الأول: القرآنُ. الأصل الثاني: السنة، وضمُّها الألفاظ، وهي النَّسخُ، والأمرُ والنَّهي، والعمومُ، والاستثناءُ، والشرطُ، والمُطْلَقُ والمُقَيَّدُ، والمُجْمَلُ والمُبَيَّنُ، وخاتمةٌ في المنطوق والمفهوم. الأصل الثالث: الإجماعُ. الأصل الرابع: الاستصحابُ. الأصول المُخْتَلَفُ فيها: الأول: شَرْعٌ مِن قَبْلُنَا. الثاني: قول الصحابيِّ. الثالث: الاستحسانُ. الرابع: استصلاحُ القياس.
٣	----	الاجتهاد والتقليد
٤	----	الأدلة والترجيح.

(١) المرجع السابق (١/ ٥٨٠).

(٢) ينظر: المرجع السابق (١/ ٩٧).

المطلب الرابع: ترتيبُ المقدماتِ الأصولية عند المقدسي ومناسباته

قَدَّمَ الإمام بدرُ الدين المقدسي - رحمه الله - مُختَصَرَه بِمُقَدِّمَةٍ بَيَّنَ فِيهَا مِنْهَجَهُ ^(١)، ثُمَّ قَبْلَ الْإِنْتِقَالِ إِلَى أَبْوَابِ أَصُولِ الْفَقْهِ أَتَى الْمُصَنِّفُ بِمُقَدِّمَةٍ اشْتَمَلَتْ عَلَى مِصْطَلَحَاتٍ (أَصُولِيَّةٍ، لُغَوِيَّةٍ، مَنْطِقِيَّةٍ)، يَسْتَعْمِلُهَا الْأَصُولِيُّونَ فِي هَذَا الْفَنِّ، فِي بَابٍ وَأَرْبَعَةِ فُصُولٍ ^(٢).

وَأُخْرَى أَوْرَدَهَا بَعْدَ دَلِيلِ الْكِتَابِ، وَقَبْلَ دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ ^(٣)، وَعَقَدَ بَابًا تَحْتَ مُسَمًّى: (الْأَسْمَاءُ الْعَرَفِيَّةُ) ^(٤)، قَبْلَ دَلِيلِ السَّنَةِ، وَبَعْدَ دَلَالَاتِ الْأَلْفَاظِ.

قَالَ الْمُؤَلِّفُ - رحمه الله -: «وَقَبْلَ الْعُبُورِ فِي ذَلِكَ نَذَرُ بَابًا فِيهِ فُصُولًا، تَتَضَمَّنُ أَلْفَاظًا يَتَدَاوَلُ اسْتِعْمَالُهَا أَهْلُ هَذَا الْفَنِّ...، بَابٌ: فِي ذِكْرِ فُصُولٍ تَتَضَمَّنُ أَلْفَاظًا يَتَدَاوَلُهَا أَهْلُ الْأَصُولِ فِي مُحَاوَرَاتِهِمْ وَمَجَارِي كَلَامِهِمْ» ^(٥).

وَلَمْ يَتَعَرَّضْ فِي هَذَا الْبَابِ لِمَبَادِي هَذَا الْفَنِّ وَمُقَدِّمَاتِهِ سِوَى تَعْرِيفِ أَصُولِ الْفَقْهِ، وَأَهْمَلْ بَيَانَ مَوْضُوعِهِ، وَفَائِدَتِهِ، وَمَا يُسْتَمَدُّ مِنْهُ، وَوَضَعَهُ، وَحُكْمَ تَعْلَمِهِ.

الفصل الأول: في تعريف الخطاب، ومحل النزاع، والعصمة، والتقدير، والشرط، والتأويل.

الفصل الثاني: في تعريف الرخصة، والعزيمة، والمشارك، والمتواطئ، والمترادفة، والمُتَبَايِنَة.

الفصل الثالث: في تعريف الحَدِّ (حَقِيقِيٍّ، رَسْمِيٍّ، لَفْظِيٍّ).

الفصل الرابع: في دلالة الألفاظ على مُسَمِّيَاتِهَا (دَلَالَةُ الْمِطَابَقَةِ، دَلَالَةُ التَّضَمُّنِ، دَلَالَةُ الْإِلْتِزَامِ).

وَفِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: «وَقَبْلَ الْعُبُورِ فِي ذَلِكَ نَذَرُ بَابًا نَذَرُ فِيهِ فُصُولًا تَتَضَمَّنُ أَلْفَاظًا... لِنَوْضَحَ مَعْنَاهَا، وَمَا أُرِيدَ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى» إِشَارَةً إِلَى مَنَاسِبَةِ الْبَدْءِ بِهَا؛ فَفِي بَيَانِ الْحُدُودِ وَتَحْدِيدِ الْمَفَاهِيمِ الضَّرُورِيَّةِ فِي عِلْمِ الْأَصُولِ تَوَجُّهُ جَدِيدٌ فِي هَذَا الْعِلْمِ، أَنْتَهَجَهُ الْبَاجِي فِي «الْأَحْكَامِ» ^(٦) وَ«الْمَنْهَاجِ» ^(٧)، وَلَا شَكَّ أَنَّ تَحْدِيدَ مَدْلُولَاتِ الْمِصْطَلَحَاتِ الْخَاصَّةِ بِتَخْصِيصٍ مُعَيَّنٍ يُعْتَبَرُ أَهَمَّ الْمَرَاهِلِ الْأَسَاسِيَّةِ، وَأَوَّلَ الْمِفَاتِيحِ الَّتِي تَفْتَحُ مَغَالِيقَ الْعِلْمِ.

(١) ينظر: التذكرة في أصول الفقه، لبدر الدين المقدسي (ص ١١٩).

(٢) ينظر: المرجع السابق (ص ١٢٢ - ١٤٥).

(٣) ينظر: المرجع السابق (ص ١٦١ وما بعدها).

(٤) ينظر: المرجع السابق (ص ٣٩٥ - ٣٩٨).

(٥) ينظر: المرجع السابق (ص ١١٩ - ١٢٢).

(٦) ينظر: إحكام الفصول في أحكام الأصول (١/ ١٧٤).

(٧) ينظر: المنهاج في ترتيب الحجج، لأبي الوليد الباجي (ص ١٣ - ١٥).

ومن أهمية المصطلح الأصولي وفوائده: تلك الأفهام والتصورات الناتجة عنه، فإن استقامت استقام فهمها، وإن أسيء فهمها حصل الفساد.

أما مناسبة ذكر بعضها قبل دلالات الألفاظ: فهذا منهجٌ درج عليه كثيرٌ من علماء الأصول؛ حيث يعقدون مباحث لغويةً كلاميةً، ليست من صلب موضوع أصول الفقه، والحكمة في ذلك أن التقسيم المنطقي يُساعد طالب العلم على الدخول في المسألة الأصولية من أبوابها وأسسها الأولى وعتبتها.

رابعاً: ترتيب الموضوعات الأصولية (التذكرة) للمقدسي

١	المقدمة	في ذكر الحدود والمصطلحات.
٢	أدلة الأحكام	الأصل الأول: الكتاب. دلالات الألفاظ: الحقيقة والمجاز. الأحكام الشرعية. الأمر والنهي. العموم والخصوص. المطلق والمقيّد. المجمل والمبين. الأصل الثاني: السنة، ضمّنها النسخ، وفيه ذكر مسألة شرع من قبلنا. الأصل الثالث: الإجماع. معقول الأصل: (لحن الخطاب، فحوى الخطاب، ودليل الخطاب)، القياس، استصحاب الحال، ثم الاستحسان، سدّ الذرائع، استصحاب الحال.
٣	----	صفة المجتهد.
٤	----	الترجيح.



المطلب الخامس: موازنة إجمالية

قدّم الإمام البعلبي - (رحمه الله) - المسائل التي هي من قبيل المبادئ لعلم أصول الفقه (المنطقية)، وصدّرها بشيء يسير من أصول الفقه، أمّا المبادئ اللغوية (تقاسيم الأسماء واللغات) فقد أخرّها بعد الأصول المختلّف فيها، وقبل دلالات الألفاظ، موافقاً بذلك ترتيب الأصل «الروضة».

بينما قدّم الإمام الطوفي - (رحمه الله) - مختصره بمقدّمة اشتملت على أمورٍ كُليّة في فصولٍ أربعة، وهي: الأول: في تعريف الأصول، الثاني: في التكليف، الثالث: في أحكام التكليف، الرابع: في اللغات.

وأعرّض عن المبادئ الكلاميّة، وذلك بحذفه المقدّمة المنطقيّة، ثم جعل اللغات في أوائل كتابه بعد التكليف وأحكامه، وقبل الأدلة، مخالفاً بذلك ترتيب أصله «الروضة».

وأما الإمام بدر الدين المقدسي - (رحمه الله) - فصدّر مختصره بمقدّمة ذكر فيها مصطلحات متداولة يستعملها علماء الأصول في بابٍ وأربعة فصولٍ، خلط فيها بين المصطلحات الأصوليّة واللغويّة والمنطقيّة.

ولا شك في حسن ترتيب الطوفي؛ فإنّ شأن المبادئ أن تكون مجموعة، وأن تكون في صدر الكتاب، فجَمَعَهَا هناك، والفصل بينها وبين المسائل الأصليّة من العلم أقوم صنعا، بخلاف صنيع البعلبي؛ حيث فرّق بينها تبعاً لابن قدامة، والأولى تقديمها.

أمّا صنيع المقدسي فهو أفضل في نظر الباحث لطالب العلم المبتدئ في أصول الفقه، بالرغم من إغفاله لكثير من المبادئ الاصطلاحية التي يحتاجها.



الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا خاتم الأنبياء، وأختتم بأهم النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

١- الاستمداد: بُنيت المُختَصَرَاتُ الثلاثةُ على كتابٍ تَقَدَّمَهَا أَلَا وهو «الروضة» لابن قدامة المقدسي، فأما «تلخيص الروضة» فَيُعَدُّ امتداداً لـ «الروضة»، وكذلك «مُختَصَرُ الروضة» للطوفي، إلا أنه لم تكن تبعيته مُطْلَقَةً، بل كان له تَصَرُّفٌ واختيارٌ، أما «التذكرة» للمقدسي فقد توصلت إلى أنه مُختَصَرٌ للروضة، كما وَصَفَهُ المرادوي، بناءً على الأسباب التي ذَكَرْتُهَا سابقاً، وأما ما يَتَعَلَّقُ باستفادة هذه المُختَصَرَاتِ مِنْ غير أصلها «الروضة»: فَإِنَّ المقدسي كان أَكْثَرَ الثلاثة استفادةً منها.

٢- الترتيب: المقدسي أَكْثَرَ الثلاثة استقلاً في ترتيب المقدمات الأصولية؛ فإنه لم يَتَّبِعْ أصله ابن قدامة، وأما البعلبي فَحَدَا فيها ابن قدامة حَدَوَ القُدَّةَ بالقُدَّة، وأما الطوفي فقد أَعْرَضَ عنها وقام بِحَدْفِهَا.

٣- أهمية المقدمات العلمية في أبواب العلم؛ إذ إنَّ مِنْ شَأْنِهَا فَتْحُ الآفاق المعرفية لطالب العلم في التخصُّص المعني.

ثانياً: التوصيات.

١- توجيه أنظار الباحثين إلى الاهتمام بذلك التراث العظيم الذي بين أيدينا مِنْ مُختَصَرَاتِ الحنابلة الأصولية.


٢- الاهتمام بقراءة منهجية علماء الأصول في الاختصار، ودراستها بتأملٍ؛ للاستفادة منها، خاصةً في ترتيب الموضوعات الأصولية عامةً والمقدمات خاصةً.

٣- الاهتمام بمقدمات الكتب؛ للاطلاع على مصادر المؤلف في كتابه، ومنهجه في مُختَصَرِهِ، وعلى أغراضه من التأليف؛ لأنَّ مثل هذه المُتَابَعَاتِ تُعِينُ القارئ على اختصار وقته واقتناء ما يُحَقِّقُ له الهدف المنشود.

٤- الاهتمام بالمصطلحات الأصولية وبيان فوائدها.

ملحق

فيه مُستخلصُ جامعٍ لترتيب المقدمات الأصولية



ثبت المصادر

- ١- إحكام الفصول في أحكام الأصول، أبو الوليد الباجي (ت: ١٠٨١)، تحقيق وتقديم: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ٢- الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، قدم له: إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ٣- الاختصار في التفسير، دراسة نظرية تطبيقية، علي بن سعيد العمري، جامعة الملك سعود، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ.
- ٤- أصول السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، تحقيق: أبي الوفاء الأفغاني، اللجنة العلمية لإحياء المعارف النعمانية - الهند، ١٣٩٣هـ.
- ٥- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، المطبعة العربية، القاهرة، ١٤٣٧هـ.
- ٦- إنباء الغمر بآبناء العمر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: دكتور حسن حبشي، إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ.
- ٧- البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد المحسن التركي، دار هجر، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- ٨- بدائع الشرائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ)، تحقيق: محمد خير طعمه حلبي، دار المعرفة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٩- البرهان في أصول الفقه، إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: دكتور عبد العظيم الديب، الطبعة: الثانية، دار الأنصار، القاهرة، ١٤٠٠هـ.
- ١٠- التجميع شرح التحرير في أصول الفقه، القاضي علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن الجبرين، والدكتور عوض القرني، والدكتور أحمد السراج، مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، ١٤٢١هـ.
- ١١- تحرير القواعد المنطقية في شرح الرسالة الشمسية للكتاني، قطب الدين محمود بن محمد الرازي (ت: ٧٦٦هـ)، مكتبة البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٦٧هـ.
- ١٢- تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم، والدكتور هاشم العربي، وزارة الشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ.

- ١٣- التحقيق والبيان في شرح البرهان في أصول الفقه، علي بن إسماعيل الأبياري (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: علي بن عبد الرحمن بسام الجزائري، دار الضياء، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ.
- ١٤- التذكرة في أصول الفقه، بدر الدين الحسن بن أحمد بن الحسن بن عبد الله بن عبد الغني المقدسي (ت: ٧٧٣هـ)، تحقيق: شهاب الله جنغ بهادر، مكتبة الرشد، رسالة ماجستير، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٥- ترتيب الموضوعات الأصولية ومناسباته، دراسة استقرائية تحليلية، هشام بن محمد بن سليمان السعيد، بحث منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد (٢٤).
- ١٦- التعريفات، الشريف علي بن محمد بن علي الزين الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ.
- ١٧- التقريب والإرشاد «الصغير»، أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني (ت: ٤٠٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الحميد بن علي أبو زيد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ.
- ١٨- تلخيص روضة الناظر وجنة المناظر على مذهب الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل، شمس الدين محمد بن أبي الفتح البعلبي الحنبلي (ت: ٧٠٩هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد بن محمد السراج، دار التدمرية، توزيع دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ١٩- تنقيح محصول ابن الخطيب في أصول الفقه، مظهر بن أبي الخير التبريزي (ت: ٦٢١هـ)، دراسة وتحقيق: حمزة زهير حافظ، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى.
- ٢٠- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار صادر، بيروت.
- ٢١- ذيل طبقات الحنابلة، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٢٢- روضة الناظر وجنة المناظر، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، اعتنى به وعلق عليه: محمد مراي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٣- سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، والدكتور محي هلال السرحان، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٢٤- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، بيروت - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

- ٢٥- شرح الإمام التفتازاني على الشمسية في المنطق، نجم الدين الكاتبي، تحقيق: جار الله بسام صالح، دار النور المبين للدراسات والنشر، الأردن، الطبعة: الأولى، ٢٠١١م.
- ٢٦- شرح مختصر الروضة، نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (ت: ٧١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ.
- ٢٧- شرح مختصر روضة الناظر، نجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (ت: ٧١٦هـ)، تأليف: الدكتور سعد بن ناصر الشثري، تقديم: أ.د.: عبد الرحمن بن عبد العزيز السديس، دار التدمرية، الطبعة: الخامسة، ١٤٤٠هـ.
- ٢٨- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطا، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٧هـ.
- ٢٩- العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د. أحمد بن علي بن سير المبارك، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض، جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الثانية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٣٠- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني، تحقيق: عبد الله محمود محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ.
- ٣١- غاية السؤل إلى علم الأصول، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن ابن عبد الهادي الحنبلي (ت: ٩٠٩هـ)، تحقيق: بدر بن ناصر السبيعي، غراس للنشر والتوزيع والإعلان، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ.
- ٣٢- الفروق في اللغة، الحسن بن عبد الله بن سعيد أبو هلال العسكري، لجنة إحياء التراث العربي بدار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة: السابعة، ١٤١١هـ.
- ٣٣- قواعد الاختصار المنهجي في التأليف، الدكتور عبد الغني مزهر، بحث محكم، مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٥٩).
- ٣٤- لسان العرب، ابن منظور محمد بن مكرم (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.
- ٣٥- مختصر الروضة (البلبل في أصول الفقه)، نجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (ت: ٧١٦هـ)، تحقيق: محمد بن طارق الفوزان، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥هـ.
- ٣٦- المختصر في أصول الفقه، علي بن محمد بن علي بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي (ت: ٨٠٣هـ)، تحقيق: محمد مظهر، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٠هـ.

- ٣٧- مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، عثمان بن عمر بن أبي بكر المعروف بابن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: الدكتور نذير حمادو، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ٣٨- المختصرات الأصولية عند الحنابلة إلى القرن العاشر الهجري، دراسة وموازنة، محمود بن محمد الكبش، بحث منشورٌ بمجلة أصول الأبحاث ودراسات أصول الفقه ومقاصده الصادرة عن الجمعية العلمية السعودية لعلم الأصول والمقاصد الشرعية (١٤) لسنة: ١٤٤٠هـ.
- ٣٩- المدخل المفصل إلى فقه الإمام أحمد بن حنبل، بكر بن عبد الله أبو زيد (ت: ١٤٢٩هـ)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ.
- ٤٠- المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن بدران (ت: ١٣٤٦هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٤١- المستصفى في علم الأصول، أبو حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤٢- المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي (ت: ٤٣٦هـ)، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ.
- ٤٣- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٢هـ.
- ٤٤- المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، إعداد: أعضاء ملتقى أهل الحديث.
- ٤٥- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار، دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.
- ٤٦- مقدمة ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي (ت: ٨٠٧هـ)، دار القلم، بيروت، الطبعة: الخامسة، ١٩٨٤م.
- ٤٧- المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، إبراهيم بن محمد بن عبد الله ابن مفلح (ت: ٨٨٤هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ.
- ٤٨- متدى تراجم أهل العلم المعاصرين، سيرة أعلام الدعوة في الكويت، أعضاء ملتقى أهل الحديث.
- ٤٩- منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، عثمان بن أبي بكر ابن الحاجب (ت: ٦٤٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ.
- ٥٠- المنهاج في ترتيب الحجاج، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي (ت: ٤٧٤هـ)، تحقيق: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩هـ.

- ٥١- المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، محي الدين أبو اليمن عبد الرحمن بن العليمي الحنبلي (ت: ٩٢٨هـ)، أشرف على الكتاب وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، تحقيق وتعليق: حسن إسماعيل مروة، دار صادر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٧م.
- ٥٢- منهجية البحث العلمي وضوابطه في الإسلام، حلمي عبد المنعم صابر، سلسلة دعوة الحق (١٨٣)، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.
- ٥٣- الموازنة بين المختصرات الأصولية: «المختصر»، و«المنهاج»، و«جمع الجوامع» أنموذجاً، مشاري بن سعد بن عبد الله الشثري، تكوين للدراسات والأبحاث، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩هـ.

